

جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة

كلية العلوم الاجتماعية والانسانية

قسم التاريخ



تاريخ التنظيمات القانونية للاحتلال الفرنسي للجزائر 1860-1900

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص: تاريخ المقاومة

تحت إشراف الاستاذ:

*د محمد تيش تيش عبد القادر

من تقديم الطالبتين:

❖ شحود نجيب

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د. رحاي محمد	بروفيسور	رئيسا
د. محمد تيش تيش عبد القادر	أستاذ محاضر-أ-	مشرفا ومقررا
د. هيدوقي رشيد	أستاذ محاضر-أ-	مناقشا

دورة 2025

شكر والعرفان

أشكر الله عز وجل الذي وفقنا وزودنا بالصبر الجميل لإتمام هذه المذكرة،
فمن دون توفيقه وتيسيره ما كان لهذا العمل أن يرى النور.
الى الأستاذ الفاضل:

الذي قبل الإشراف على هذا العمل المتواضع والذي لم يبخل علينا
بتوجيهاته ونصائحه طوال فترة إعداد المذكرة

كما نتوجه بشكرنا إلى جميع لجنة المناقشة الذين قبلوا
مناقشة هذا العمل العلمي وتصويبه وعلى الملاحظات التي
سيقدمونها على ما جاء سهوا منا في سبيل إثراء هذا العمل
الذي مهما كمل فهو ناقص.

مقدمة

المقدمة

إن الحملة الفرنسية للجزائر وقعت بتاريخ 5 جويلية 1830 كما أصبحت معروفة تاريخياً ولكن جذورها والتحضير لها يعود إلى الفترة التي سبقت الاحتلال الفرنسي على الأقل إلى القرن السابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر والأحداث والوثائق تثبت ذلك وتبين الكثير من الخطط الحربية ومقترحات الغزو المتعددة.

تبين هذه الدراسة إحدى الأساليب المستخدمة من قبل الاحتلال الفرنسي لضمان السيطرة التامة على الإقليم الجزائري وإخضاعه للتوطين الأجنبي مع ضمان إضعاف العنصر المحلي إلى أقصى درجة ممكنة وذلك باستخدام أسلوب التشريع القانوني وأدواته التنظيمية عبر مراحل متوالية ومضروسة

والتصدي لهذا الموضوع يهدف إلى إبراز جرائم الاحتلال الفرنسي للجزائر من وجهة نظر حقوقية بدراسة وتحليل النصوص التنظيمية المختلفة للحقبة الممتدة من 1860 إلى 1900 من الاحتلال الفرنسي للجزائر، وذلك طرح الإشكالية الآتية.

والتصدي لهذا الموضوع يهدف إلى إبراز جرائم الاحتلال الفرنسي للجزائر من وجهة نظر حقوقية بدراسة وتحليل النصوص التنظيمية المختلفة للحقبة الممتدة من 1860 إلى 1900 من الاحتلال الفرنسي للجزائر، وذلك طرح الإشكالية الآتية.

إشكالية المذكرة:

كيف عالج المشروع الفرنسي شؤون الجزائريين وأوضاعهم تحت الاحتلال للفترة 1860-1900؟

ويقودنا هذا السؤال الكبير إلى أسئلة فرعية تتبثق كالاتي:

1. كيف تعامل قادة الاحتلال مع أوضاع الجزائريين التي وجدها بعد سقوط نظام الداوي؟
2. ما هي الدوافع والخلفيات التي دفعت الاحتلال إلى إصدار هذه المدونة التشريعية في الفترة محل الدراسة؟
3. وهل كانت هذه التشريعات منسجمة مع الوسائل الفرنسية ومنظومتها التشريعية داخل فرنسا؟
4. لماذا اكتسبت هذه التشريعات الطابع الاستثنائي؟
5. كيف انعكست هذه التشريعات على أوضاع الجزائريين؟

أهمية الدراسة:

التصدي لدراسة المنظومة التشريعية الفرنسية الموجهة للجزائريين تحت الاحتلال وتحليلها ومفاهيم نصوصها يهدف إلى الكشف عن وجه الاحتلال القبيح باستخدام سلاح القوانين لإخضاع الجزائريين وقهرهم ويكتسب أهمية مختلفة كالاتي:

الأهمية العلمية:

إن دراسة تاريخ النظم والقوانين تمثل جزءاً أساسياً من الدراسات التاريخية، إذ تهدف إلى تحليل النصوص التشريعية تحليلاً علمياً، من حيث أساليب الصياغة، والجهات القانونية والبرلمانية التي أصدرتها، وكذلك الظروف التاريخية التي صاحبها. وتبرز أهمية هذه الدراسة في الكشف عن أسباب مخالفة التشريعات الموجهة للجزائريين لمبادئ الدستور الفرنسي، وفلسفة التشريع، وروح الثورة الفرنسية ومبادئها العالمية، على الرغم من أن الجزائريين اعتُبروا رعايا فرنسيين وفق ما نصّ عليه القانون الدولي والدستور الفرنسي وتصريحات نابليون الثالث

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الجوانب الحقوقية والقانونية للاحتلال الفرنسي، وذلك بتحليل النصوص التنظيمية والتشريعية الصادرة ومقارنتها تحليلاتها في فرنسا للوصول إلى نتيجة تمكننا من تقسيم مدى مشروعية وملائمة هذه التنظيمات للجزائريين تحت الاحتلال للفترة من 1860 إلى 1900.

أسباب اختيار الموضوع:

اختيار موضوع الدراسة والذي انصب على دراسة التنظيمات والقوانين الاحتلالية دعت إليه أسباب متعددة علمية وعملية وشخصية كما يأتي

1-أسباب علمية لقد عانت الجزائر الكثير من الولايات من الاحتلال الذي كاد أن يفقدها شخصيتها بالكامل ويأتي على حضارتها ودراسة أدوات الاستعمار ووسائله ضرورة علمية ومعرفية وعلى رأس هذه الوسائل تنظيمات القانونية المستخدمة لتقييد حريات الجزائريين الأساسية المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية من خلال قوانين نزع الملكية ومصادر الأراضي الحرمان من الحقبة وتقييد التنقل وغيرها وهي أسباب تاريخية دستورية مزدوجة لتحليل ظاهرة الاستعمار

أسباب عملية:

يبقى التشريع ومشاريع القوانين وسيلة للسيطرة يستخدمها المستبد ضد شعبه أو ضد الأجنبي وتحليل التشريعات الاحتلالية تعطي تجربة تاريخية عملية يستفاد منها في أي دراسة تاريخية لاحقة من خلال تأسيس تقنيات ومعايير تاريخية قانونية أثبتت جدورها العملية والعلمية معا

أسباب شخصية:

إن الباحث محامي ومتخصص في مجال حقوق الإنسان المدنية والسياسية وإن اختيار موضوع التنظيمات والقوانين في الدراسة التاريخية يتوافق مع تخصصه الأصلي الذي يملك آله العلمية وصياغاته للقوانين وخلفياته الفلسفية

الدراسات السابقة:

هناك عدة دراسات تاريخية سابقة، أغنت بهذا الموضوع كالاتي.

1- حسينة صدور، اطروحة دكتوراء، الجزائريون المسلحون والمواطنة الفرنسية في الجزائر المستعمرة، لنيل شهادة دكتوراء العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، وقد جاءت هذه الدراسة مسهية وموسعة ويلعب حوالي 800 صفحة وتضمنت مراجع ومادة علمية كثيفة. إلا أنه ينقصها التحليل القانوني الإحوائي والظروف التي تحكم هذه النصوص التشريعية بشكل من العمق، يبعد الباحث عن الخلفية العلمية والحقوقية.

2- بوحوص شهناز: القوانين الاستثنائية الفرنسية في الجزائر (1830 إلى 1882) جامعة جيلالي اليابس، مقال منشور بتاريخ 10-10-2022 مقال في 16 صفحة تناول القوانين والمراسيم بشكل مختصر ومركز يعطي لمحة أو المامة خفيفة لكن لا يمكن المطلع عليه من الغوص في أعماق الدوافع ثم الأهداف الاحتلالية

منهج الدراسة

المنهج المحتمل بشكل عام هو المنهج التاريخي وتم اعتماده كذلك المنهج التحليل لدراسة النصوص ومقارنتها بالمنظومة الفرنسية باستخدام كذلك المنهج المقارن واستخدام كذلك المنهج الإحصائي باستخدام الرسومات والبيانات

خطة البحث:

تم تناول هذا الموضوع من خلال خطة توزعت بين مقدمة بحث احتوت هذه المقدمة على التعريف بالبحث وأهميته ثم الاشكالية ثم الدافع إلى اختيار الموضوع ثم المنهج المتبع في البحث ثم الدراسات السابقة في نفس الموضوع أو قريب منه وقد تطرقنا في صلب الموضوع من خلال ثلاثة فصول حيث تناولنا في الفصل الأول أوضاع الجزائريين قبل وأثناء الاحتلال من خلال مبحثين أفردنا المبحث الأول للأوضاع الاقتصادية والسياسية في حين جاء المبحث الثاني للأوضاع الثقافية والاجتماعية، ثم تطرقنا في الفصل الثاني للتشريعات الفرنسية في الفترة الممتدة من 1860 الى 1900 والتي شملت فترة الحكم العسكري في المبحث الأول والمدني في المبحث الثاني وأخيرا فقد جاء الفصل الثالث مشتملا في المبحث الأول

المقدمة

انعكاسات هذه القوانين على الأوضاع السياسية والاقتصادية ، ثم المبحث الثاني انعكاساتها على الأوضاع الثقافية والاجتماعية
ثم ختم البحث بخاتمة بينا فيها خلاصة البحث ونتائج الدراسة.

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال الفرنسي.

المبحث الأول: الأوضاع السياسية والاقتصادية

المبحث الثاني: الأوضاع الاجتماعية والثقافية

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال

في يوم 41 جوان 1843م نزلت حملة عسكرية قوية في ميناء سيدي فرج غرب مدينة الجزائر بقيادة وزير الحربية الجنرال دي بورمون (De Bourmont)، انتهت بإرغام الداى حسين داي الجزائر على توقيع اتفاقية الاحتلال يوم 11 جويلية 1843م وقد تعهد من خلالها القائد الفرنسي "بحرية ممارسة الديانة المحمدية، وان لا تتأثر حرية جميع طبقات السكان في دينهم وممتلكاتهم وتجارتهم".

وبناء على نصوص القانون الدولي العام² (Le droit international) الذي وافق عليه بدولة الاحتلال فيصبح الإقليم المحتل تابع للبلد المحتل، وهو ما ينطبق على الاحتلال الفرنسي للجزائر، غير أنّ الأمر في حقيقته وان تم بموجب اتفاقية (Convention) كما سماها الفرنسيون إلا أنه إملاء لقوة المنتصر (Le vainqueur) على المهزوم (Vaincu) فقد أكره الداى حسين على توقيع هذه الاتفاقية، كما إنها وقعت مع ممثل السلطة العثمانية في الجزائر الداى "ما يسقط عنها صفة الشرعية، وهو ما ذهب إليه بعض المؤرخين هذا بالنسبة للأرض، أمّا بالنسبة للسكان الأصليين للبلد المحتل فيفترض أن يصبحوا رعايا دولة

الاحتلال. غير أنّ الفرنسيين وان استندوا إلى القانون الدولي في شرعنة ضم الجزائر إلا أنهم تجاهلوا متطلباته، فحسب مبادئ هذا القانون فإنّ الأشخاص وأبناءهم يفترض أنهم أصبحوا فرنسيين بصفة آلية بعد احتلال فرنسا لأرضهم، وهو رأي أستاذ القانون "كلود لازار" الذي أكد أنّ "السكان الأصليين يعتبرون فرنسيين ابتداء من توقيع اتفاقية الاستسلام.

المبحث الأول: الأوضاع السياسية والاقتصادية

أولاً: الأوضاع السياسية

اعتمدت فرنسا على عدة عوامل واسس لربط الجزائر بفرنسا وتجسيد مفهوم الجزائر فرنسية مبدئياً، وعلى ارض الواقع لتجعل منها حتمية تاريخية وأمر واقع من الصعب اسقاطها من سياستها الاستعمارية فبدأت بإنشاء المؤسسات السابقة، التي كانت عليها الجزائر العثمانية، ومن هذا المنطلق فان قرار الحفاظ على الوجود الاستعماري الفرنسي على كل التراب الجزائري منذ بداية 1830. وبذلك فان وجود فرنسا في الجزائر وبقائها فيها لمدة طويلة رسخ الى حد كبير مفهوم الجزائر فرنسية.

و أكدت الباحثة الفرنسية "لور بلفيس" (Laure Blévis) في دراستها² أن الوضعية القانونية للسكان الأصليين طرحت بداية الاحتلال، لكن سلطات الاحتلال لم تأخذ بالعرف الدولي السائد في ذلك الحين ولم تمنح للسكان الأصليين للجزائر (Les autochtones) صفة فرنسي (Français)، ولم تعتبرهم أجانب ولذلك استعمل صفة الأهلي (Indigène)³. والواقع أن بقاء الوضعية القانونية للسكان الأصليين غامضة طوال الفترة الممتدة من 4381م إلى غاية 4381م كان مقصودا واستهدف -كما هو واضح- تكريس الظاهرة الاستعمارية في أشبع صورها وفي مختلف أبعادها العسكرية والقانونية والإدارية والاقتصادية من خلال حرمان السكان الأصليين من مزايا المواطنة الفرنسية.

بعد مرحلة تردد امتدت من 1830-1848م حول مصير المستعمرة أرسلت حكومة الملك "لوي فيليب"¹ في يوم 18 جويلية 1834م لجنة برلمانية لأخذ نظرة واضحة ودقيقة حول الأوضاع السائدة في الجزائر، فذكر حمدان خوجة أن²: أعضاء اللجنة أجمعوا على التوصية بمواصلة الاحتلال وعدم التخلي عن مدينة الجزائر، لأنها تقدم لفرنسا منافع كثيرة في الميادين الاقتصادية والسياسية والحربية، فهي سوق لترويج بضائعها، ومنفى للمنبذين من أبنائها، ومركز إستراتيجي تستعمله في حروبها وفي نشر سلطاتها على البحر الأبيض المتوسط". وبعد نهاية عملها رفعت اللجنة الإفريقية (لجنة مجلس الشيوخ) إلى الملك "لوي فيليب" (Louis Philippe) توصية بالاحتفاظ بالجزائر، وهو ما جسده في الأمر الملكي (L'ordonnance royale)، الذي أصدره يوم 22 جويلية 1834م³ كأول نص قانوني رسمي يخصّ الجزائر ووضعها، والذي ألحق بموجبه الجزائر نهائياً بفرنسا، كما فرّقت بين سكان البلد والفرنسيين والأجانب¹. وإذا كان هذا الأمر الملكي² قد حسم في أمر إلحاق الجزائر بفرنسا، فإنه لم يعالج جوانب ذات أهمية حيوية كآليات إدارة هذه "الأملك" الجديدة حيث نصت المادة الرابعة على ما يلي: "تخضع الممتلكات الفرنسية في الشمال الإفريقي لأحكامنا إلى أن يأمر بخلاف ذلك أو يصدر

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال

أمر آخر³. وقد استمرت هذه الوضعية إلى غاية 1848م لما قامت الجمهورية الثانية في فرنسا (1848-1852م)¹، حيث تم بموجب المادة 416 من دستور 11 نوفمبر 1843م² اعتبار الجزائر أرضا فرنسية، حيث ورد فيها³: "إقليم الجزائر والأقاليم المستعمرة هي أقاليم فرنسية، وتحكم بالقوانين الخاصة (Les lois particulières) حتى يعوضها قانون خاص (Loi spéciale) تحت نظام الدستور الحالي". وكان من المنطقي أن اعتبار الجزائر أرضا فرنسية بموجب الدستور الفرنسي يقتضي منح صفة "فرنسي" بشكل آلي لسكانها الأصليين¹، وهو ما أكدته مبادئ القانون العام الفرنسي والتي نصت على أن "ارتباط بلد (Pays) ما بفرنسا يجعل سكانه تابعين فرنسيين (français Sujets)"⁴، وهو مذهب رجل القانون المتخصص في التشريع الجزائري الدكتور "كلود لازار الذي أكد أن السكان الأصليين أصبحوا كذلك بصور أمرية 22 جويلية 1834، ووافقه كذلك رجل القانون "باتريك وال" (Patrick Weil) الذي قال "إن الأهالي المسلمين أو اليهود (Les indigènes musulmans ou juifs) يعتبرون رعايا فرنسيين منذ إلحاق الجزائر، بموجب أمر (Ordonnance) 22 جويلية 1834م.

كما تقاسمت السلطين المدنية والعسكرية إدارة العمالات الثلاث للجزائر، غير أن الضباط العسكريين² تعسفوا في إدارة شؤون البلاد، وبالغوا في استخدام القوة، مبعدين المدنيين الفرنسيين عن أي تدخل في هذا الإطار، وهو ما أدى إلى لا تفاهم بين الإدارتين المدنية والعسكرية ما استدعى توجيه لجنة تحقيق¹ إلى الجزائر، قدمت بعد عودتها إلى باريس تقريرا قضى بالتأكيد على الاحتفاظ بما أصبح يسمى "الممتلكات الفرنسية في إفريقيا

(Les possessions Françaises en Afrique du nord)

¹- Claude Lazard, L'accession des indigènes algériens à la citoyenneté française, librairie technique et économique, Paris 1938, p.06.

²- Laure Blévis, L'invention de "l'indigène", Français non citoyen in histoire de l'Algérie à la période coloniale (1830-1962), éditions la découverte, Paris, p.212.

³- الأهلي من الكلمة اللاتينية انديجينا (Indigena) والتي تعني الساكن الأصلي للبلد، ظهرت لأول مرة سنة 1814 وقد جاء في القاموس الأكاديمي سنة 1860م تعريف الأهلي بأنه "السكان الطبيعي لبلد ما"، لمزيد من التفاصيل حول أصل المصطلح والأهالي الجزائريين تحديدا ينظر:

-Georges-Henri Bousquet, Réflexions sur le mot indigene, in bulletin de l'association guillaume budé, N°3, année 1961, pp.396-402.

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال

(يمارس مهامه تحت général Gouverneur كما فصل في إدارة الشؤون الجزائرية التي أصبح يديرها حاكم عام عسكري)
والنائب العام (Le procureur général) عمله معتمد مدني (civil وصاية وزارة الحرب بصلاحيات واسعة يساعده في
والمدبر المالي (Le directeur des finances)، ومجلس الإدارة (L'intendant Le Conseil)،
d'administration)، حيث خولت له مهمة تحديد سياسية فرنسا في الجزائر، تحت إشراف وزارة الحربية في باريس.

أما من الناحية الإدارية فقد قسمت الجزائر في هذه الفترة إلى ثلاث مقاطعات وكل مقاطعة عمالة إلى
دوائر (Arrondissements)، وبلديات (Communes)، غير أن التغير الكبير كان عام، ولكن بعد تأسيس الجمهورية
الثانية² للحكم (1848-1852م)، ومطالبة المعمارين بإدماج الجزائر في فرنسا واعطائهم 11 مقاعد في المجلس الوطني
L'assemblée البرلمان الفرنسي¹، وذلك مراعاة لوزنهم الديمغرافي² الذي يشهد تزايداً يوماً بعد يوم، وهو ما تشير له الإحصائيات
الرسمية فمارسوا ضغطاً رهيباً حفاظاً على مصالحهم وتجسيداً لسياسة الإدماج مع الدولة الأم، وعلى هذا الأساس ولضمان السبل المختلفة للقيام
بهذه العملية وكذا استغلال الأرض والتحكم في السكان، قامت سلطات الاحتلال بتطوير جهازها الإداري والذي مرّ بمرحلتين أساسيتين
خلال القرن التاسع عشر.

أما المرحلة الأولى: فقد عرفت الجزائر إدارة مزدوجة مدنية وعسكرية 1834-1830م، حيث ألغى قرار (Arrêté) 16
ديسمبر 1834م نظام الأقاليم المختلطة (les

(Territoires civils) وقسم كل عماله إلى وأسند (Provinces)، وأستبدلها بنظام العملات mixtes (Territoires
أراضي عسكرية (Territoires militaires)، وأراضي مدنية

إدارة مناطق الحكم العسكري داخل كل عمالة إلى ضابط برتبة لواء (Général)
¹¹ (Les bureaux arabes). عربية مكاتب تساعده (commandant de la division) في حين كانت المرحلة الثانية

¹ الملك لويس فيليب (Louis Philippe)، ولد بباريس سنة 1773م، توفي سنة 1850م، أصبح ملكاً للفرنسيين من (1830-1848م)، لتفاصيل أكثر حول هذه الشخصية
الفرنسية، ينظر:

1 - www.larousse.fr/encyclopedie/personnage/louis-Philippe

² - منكرات أحمد باي وحمدان خوجة وبوضربة، ترجمة محمد العربي الزبيري، الحركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر

1981م، ص ص 411-481، ينظر كذلك حول تعيين هذه اللجنة وعملها:

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال

والتي تميزت بإدارة مدنية، وقد عرفت إنشاء المقاطعة في الأراضي المدنية داخل العمالة بمقتضى قرار (Arrêté) 16 ديسمبر 1848م، وعهد بإدارتها للوالي (Préfet)، يتمتع بصلاحيات مشابهة لنظيره في الدولة الأم²، ويساعده في مهامه الأمين العام للمقاطعة (Secrétaire général) بموجب مرسوم 27 أكتوبر 1848م في مادته السابعة، ليعين له منصب نائب الوالي (Préfet) (Sous) ابتداء من 4384م ويتمتع بنفس صلاحيات نظيره في فرنسا في الوصاية على البلديات (Tutelle de commune)، كما تم إنشاء مجلس عام للولاية لمراقبة عمل الوالي هذا وبناء على المادة 48 من هذا المرسوم المؤسس لهذا المجلس تم إنشاء هذا الأخير بالانتخاب (Électif) إلا أن الإمبراطور نابليون الثالث (1843-1870م) كان يقوم بتعيين أعضاء المجلس العشرين¹ من بينهم 12 مسلمين وإسرائيلي واحد، وأرتفع هذا العدد إلى 28 عضو بموجب مرسوم 21 جويلية 1843 م ويلخص الجدول التالي أهم التدابير المتخذة في عهد الجمهورية الثانية

– André Nouchi, A. Prenant, y Lacoste, l'Algérie passé, présent, éditions sociales, Paris,

¹ -R. Estoublon et A. Lefébure, Code de l'Algérie : أنفي للأمرية الأصلي النص على الإطلاع يمكن (1830-1895), imp. Jourdan, Alger, 1898 et 1904, p.06. 1960, p.333.

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال

النصوص	موضوعها
المراسيم 16 و 48 ديسمبر 1843م	المقاطعات العسكرية الثلاث الجزائر، وهران، قسنطينة تصبح عمالات وفي الجنوب أقاليم عسكرية.
مرسوم 27 أبريل 1848	إلغاء نظام العبودية
مرسوم 48 أوت 1848م	الانتخابات البلدية في المدن الكبرى: الهيئة الواحدة، متساوون في عدد المقاعد، مواطنون ¹ ، أهلي مسلمين ويهود ¹ ، أجانب ³
مرسوم 11 مارس 1858م	1 نواب في المجلس الدستوري.

$\frac{3}{1}$
 $\frac{1}{3}$

ثانيا: الأوضاع الاقتصادية.

لقد كان مخطط مصادرة الأراضي واملاك الجزائريين مرتبا بالقوانين التي تصدرها الإدارة الفرنسية بالإضافة الى المراسيم والقرارات والاوامر وجاء لأول قرار في 8 سبتمبر 1830 وقعه الكونت كلوزيل بمدينة الجزائر والذي يحدد الأملاك العمومية والذي اجازت بموجبه الدولة الفرنسية للهيئات العسكرية، بمصادرة أراضي موظفي السلطة التركية واعيانها ومصادرة أراضي الوقف وذلك لما لها من أهمية¹ اذ توجهت اليها مباشرة للحد من المقاومة الجهادية التي تبنتها التنظيمات الطرقية وكلاه صدور مرسوم في ديسمبر تخول بموجبه للمعمرين الوافدين للاستيلاء على أراضي الحبوسية التي كانت تسترزم منها فئات كثيرة من الفلاحين، وبهذا تكون الإدارة الفرنسية قد تنكرت صراحة لمعاهدة 5 جويلية 1830 التي وقعتها مع داي الجزائر والتي نصت على احترام أملاك وقد ورد في نصها او احد بنودها ان ممارسة الدين المحمدي ستكون حرة وحرية السكان من كل الطبقات وحرية دينهم واملاكهم وتجارتهم وبضاعتهم لن تكون محل تدخل² كما كانت الفلاحة من الركائز الإنسانية للاقتصاد الجزائري ذلك كونها مصدر رزق لحوالي 70 بالمئة من الجزائريين ومع العلم ان تربة الأراضي الزراعية الجزائرية تعتبر من اجود وانصب الأراضي في العالم وهذا لما جعل السلطة الاستعمارية تزيد من ملكية الاستيلاء والتوسع على حساب الفلاح الجزائري عن طريق منح المزيد من أراضي المستوطنين الاوربيين لتعويضهم لما خسروهم في اوطانهم

كانت الزراعة بصفة عامة في يد المستعمر وزراعة الكروم كانت موجودة في الجزائر قبل الاحتلال الا ان الغرض منها هو استهلاك ثمارها فقط وكان فلاحو الكروم بجنوب فرنسا يقترحون على كل توسع في هذه الفلاحة في الجزائر خوفا من ان تنافس فرنسا في زراعتها ولقد عمدت فرنسا الى اعدام الحركة الصناعية في الجزائر لتجعلها مصورة للمواد الأولية التي تحتاجها فرنسا في حركتها التصنيعية فكانت سياسة الاستعمار اخر المواد خاما أولية من

بن داهة: الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض ابان الاحتلال الفرنسي بالجزائر، ج1، الجزائر، طبعة خاصة لوزارة المجاهدين، 2008، ص 303.

عميرواي احميدة وآخرون: اثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري (1830_1954)، الجزائر، دار القصبة، 2007، ص 338².

الجزائر بأزهد الاثمان ثم تصنيعها في فرنسا وبيعها في الجزائر بأثمان باهضة وبالتالي تصبح الجزائر سوق استهلاك المنتجات الفرنسية لا غير وبعدما احكم الاستعمار سيطرته على الشمال الجزائري وبعض واحات الصحراء انتقل التطبيق استراتيجية استغلال وتحويل خيرات الجزائر نحو فرنسا بربط مناطق اقتصادية بأهم الموانئ الرئيسية القريبة منها مثل عنابة، سكيكدة، بجاية، تنس، بإنشاء شبكة من السكك الحديدية التي هممت لأغراض عسكرية يمتد من تونس والمغرب عن طريق الجزائر¹

المبحث الثاني: الأوضاع الاجتماعية والثقافية.

أولاً: الأوضاع الاجتماعية.

اعتمدت فرنسا في ترسيخها لقواعدها على العديد من السياسات وكان أهمها سياسة الاستيطان التي كانت تركز عليها بشكل كبير في ترسيخ قواعدها في الجزائر حيث مرت هذه السياسة بعدة مراحل تنوعت فيها الأساليب وطرق تشجيع حركة الاستيطان وتوسيعها ويعتبر الاستيطان في الجزائر بعد غزوها هو العنصر الأساس للاحتلال حيث كان جوهر العملية الاستيطانية ومن اهداف تشجيع الاستيطان الأوربي هو دعم التواجد العسكري ضد أي حركة جزائرية مناهضة للاستعمار²

تأزمت الأوضاع الاجتماعية للجزائريين فقد اخرجوا من ديارهم لحد السلاح ولم يدفع لهم أي تعويض فجردوا من كل ممتلكاتهم وأصبحت الأوضاع اكثر تازما بحدوث الكوارث الطبيعية و المجاعات فخلال عهد الإمبراطورية الفرنسية الثانية وقع الجفاف وهجمة الجراد وحدوث زلزال مدمر هذا ما أدى بالجزائريين في بعض الأحيان الى اكل بعض جذور الحشائش واوراق الشجر ووصل بهم الامر من كثرة المعاناة والجوع الى الاعتداء على المستوطنين ليسجنوا لعلهم يجدون لقمة العيش خلف قضبان الحديد

وفي عام 1865 هجرت فرنسا عدد كبير من الاوربيين الى الجزائر وحملوا معهم الى الجزائر امراض واوبئة معدية أدت الى وفاة عدد كبير من الأهالي الجزائريين ولم تحاول الإدارة

¹ بوعزيز يحيى: سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية (1830_1954)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995، ص 77.

² حمدان بن عثمان خوجة: المرأة تعريب وتقديم وتحقيق لزبيري، الشركة الوطنية للفنون المطبعية، 2005، ص 298.

الاستعمارية اسعافهم الى جانب الحرائق والامراض والابوءة المعدية كالكوليرا والتيفوس كما حدث قحط وجفاف زحفت على الكل أمواج الجراد من الجنوب أتت على الأخضر واليابس وحدثت مجاعة كبرى مات خلالها اكثر من نصف مليون من الأهالي وكان سبب هذه النكبة الزلزال الذي اجتاح مدينة البليدة ضواحيها فادعى الاوربيين ان سبب الكارثة هو جهل الأهالي بالفلاحة والتخزين والحقيقة ان أسباب كوارث الجزائريين ومنها المجاعة كثيرة وخارجة عن نطاقهم¹ ويضاف الى هذا المحصول الجفاف وهجوم الجراد وظهور الأوبئة المعدية وقساوة فصول الشتاء فقلة المؤونة مما أدى الى الهجرة نحو مناطق التل فقامت السلطات الاستعمارية بجمعهم وحشدهم في ملاجئ كبيرة بملاينة والشلف وغليزان لحماية الاوربيين منهم

¹أبو قاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2005، ص 92.

ثانيا: الأوضاع الثقافية

وكانت سياسة الإمبراطور نابليون الثالث في الجزائر، تحت عنوان "المملكة العربية" (Royaume "arabe") تقوم أساسا على المحافظة على مقوماتها الشخصية، واحترام سكانها الأصليين وكل خصوصياتهم الدينية وعاداتهم وتقاليدهم، خاصة أنه اعتبر "العنصر العربي عنصرا حيويا بالنسبة للعملية الاستعمارية" وهو ما أشار إليه في رسالته التي كتبها إلى الحاكم العام في الفاتح من نوفمبر 1834م² "وكان يستهدف تجسيد حلمه بإدماج الجزائر وقد عبر عنه صراحة في خطاب له يوم 42 أكتوبر 1832م أمام البرلمان بقوله³: "في مواجهة مرسيليا، توجد مملكة واسعة يجب إدماجها في فرنسا". واعتبر أن دور الجيش الفرنسي قد قلَّ بعد الاستيلاء على بلاد القبائل سنة 1837م، لهذا يتعين على فرنسا أن تقيم إدارة مدنية في الجزائر¹. ومن أجل استقرار الوضع في الجزائر رأى نابليون الثالث وضع سياسة واضحة تقوم على الأسس الثنية. مؤسسات ثابتة ومستقرة، وهي احتياجات المجتمع الأولى حيث أقرت مادة في دستور الإمبراطورية² "إن مجلس الشيوخ يقوم بوضع دستور خاص بالجزائر يحول دون حدوث تغيرات مفاجئة في نظام الحكم الذي عانت منه طويلا هذه المستعمرة". الأشغال العمومية الكبرى (Les grands travaux publics) التي يحتاجها هذا البلد الفقير³. حكومة متحدة وقوية لوضع حد للنزاعات، وتبليين الزاء⁴.

ولأن الإمبراطور نابليون الثالث كان يريد تجسيد حلمه ومشاريعه، فقد أصدر مجموعة من المراسيم نصت على ما يلي:

إلغاء منصب الحاكم العام للجزائر².

¹ بيلسي (Aimable-Jean Jacques)، ولد في ماروم في 18 نوفمبر 1761م وتوفي في الجزائر في 22 ماي

1831م، ابن مزارع بسيط تقلد مناصب عديدة، خريج المدرسة العسكرية "سان سير" تولى منصب حاكم الجزائر في الفترة 1830-1831م، لمزيد من التفاصيل حول

هذه الشخصية العسكرية الهامة في تاريخ الجزائر، ينظر:

- Aimable Jean-Jacques Pélissier, Encyclopédie Larousse en ligne, sur le site: [larousse. Fr/encyclopédie/personnage/Aimable Jean-Jacques Pélissier](http://larousse.fr/encyclopédie/personnage/Aimable-Jean-Jacques-Pélissier).

¹- J.E. Sarton, de la naturalisation en Algérie (Sénatus-consulte 1865), musulmans, israélites, européens, librairie Rétout Frères, Paris, 1865, p.21.

للإطلاع على الرسالة وأهم ما جاء فيها، ينظر:

- Robert Estoublon et Adolphe Lefébure, code de l'Algérie annoté, Adolphe Jourdan librairie,

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال

تأسس وزارة الجزائر والمستعمرات يوم 21 جوان 1834، وتعيين الأمير جبروم¹ نابليون على رأسها. توحيد جميع المصالح الحكومية والهيئات التي تعمل بالجزائر بحيث تخضع لسلطة مركزية واحدة. إنشاء أمانة عامة في الوزارة تشرف على قضايا العدالة والشؤون الدينية والتعليم، وإنشاء كذلك ثلاث إدارات رئيسية هي: إدارة الشؤون الداخلية، وإدارة الشؤون المالية، وإدارة الشؤون العسكرية والبحرية، ومن مجموع هذه المصالح تشكل: المجلس الأعلى للجزائر والمستعمرات وكان هذا المجلس عبارة عن هيئة استشارية لوزارة الجزائر والمستعمرات. غير أن هذه السياسة انتهت إلى فشل ذريع، فقد أثبتت وزارة ابن عمه الأمير "جبروم نابليون" عجزا مزمنًا في أداء مهمتها، بعد أقل من سنة عن تأسيسها نظرا لوقوعها عرضة لصراع بين العسكريين والمستوطنين¹. كما أن الأمير "جبروم" كان يجهل الجزائر كلية إذ لم يضع أبدا قدمه على أرضها، وكل ما كان يعرفه عنها يصله سماعا وعن طريق التقارير. وهكذا وفي ظل هذه الظروف تأكد نابليون الثالث أن الخطط التي رسمها لتجسيد سياسته باتت تتراجع أمام حواجز كثيرة لعل أبرزها قوة هؤلاء المستوطنين الذين تصدوا بكل سلطتهم لجميع المشاريع الجديدة التي قد تضر بمصلحتهم حسب إدعاءاتهم. وأمام هذا الوضع المتأزم والمشحون بالمشاكل التي كانت تتخبط فيها الجزائر قرر الإمبراطور القيام بزيارة رسمية للجزائر وهو ما حدث فعلا خلال فترة 47-46 سبتمبر 1834م الجزائر¹ للإطلاع بنفسه على الأوضاع السائدة هناك. حيث تأكد فعلا من فشل سياسة الإلماج ووقف بنفسه على التعسف الذي كان يعاني منه الأهالي الجزائريون من قبل العسكريين والمستوطنين كذلك ونتيجة لذلك ألغى وزارة الجزائر والمستعمرات بموجب مرسوم 28 نوفمبر 1834م وأعاد الحكومة العامة وعين على رأسها المارشال "بيليسي" (Pélissier)² كحاكم عام جديد وكان يتابع وزير الحربية من الناحية الإدارية ويستطيع الاتصال مباشرة بالإمبراطور ويتمتع بسلطات واسعة، ويعاونه مجلس استشاري يتكون من 18

¹ أبو عزيز يحيى: سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية (1830_1954)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995، ص 96.

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال

موظفين سامين ومجلس أعلى من 24 مسؤولا بموجب مرسوم 41 ديسمبر 1834م³. وكان نابليون الثالث لا يرتاح كثيرا للمستوطنين معجبا بالعرب وعبد القادر كما يعتقد المؤرخ "أندري جوليان" ومنبها بشهامة الأمير عبد القادر كما يرى "روبير أرون"⁴، بل إن المؤرخ الفرنسي المعروف "أجرون" كان يعتقد أن الإمبراطور يحمل مشاعر الاحترام والتقدير لسكان الجزائر حيث أورد في هذا السياق قوله⁵: "إن هذه الأمة الذكية المحاربة تستحق اهتمامنا بل إن حذرنا وإنسانيتنا يقوداننا إلى

تفضيلها، وهو ما نتصح به ...". ويفسر هذا التعاطف بتأثير مستشاره "توماس إسماعيل إربان" (Ismaël

Thomas¹(Urbain)، الذي آمن بفكرة الجزائر للجزائريين وإمكانية إقامة جزائر فرنكو-إسلامية، واستحالة نجاح سياسة الإدماج لأن تطبيق نفس التشريع على المستوطنين والأهالي على حد سواء سيؤدي إلى ورطة سياسية في بداية الأمر، ثم يؤول إلى شغب وفوضى عارمة فيما بعد ... ففي أحسن الأحوال ليست سياسة الإدماج سوى قناع وهي غير قابلة للتطبيق في الجزائر لأن الجزائر مستعمرة ولن يتحقق أبدا دمج هذه المستعمرة الجميلة، وهو ما عبر عنه في رسائله التي وجهها إلى الإمبراطور نابليون الثالث. وفي كتابات عن الجزائر منها: "الجزائر للجزائريين 1834م، والأفكار النابليونية في الجزائر

1834م¹. وقد عبر الإمبراطور عن تعاطفه مع الأهالي الجزائريين خلال زيارته الأولى للجزائر² 46-47 سبتمبر 1834م

¹ نابليون الثالث: أو شارل لويس نابليون: ولد سنة 4313م في باريس، بعد مغامراته في فترة الشباب بين سويسرا وإيطاليا وستراسبورغ عاد إلى فرنسا بعد ثورة 1848م وأنتخب رئيسا للجمهورية في 10 ديسمبر 1848م، لم تصمد الجمعية التأسيسية أمامه كثيرا وأسقطها بعد إنقلاب 4 إلى 2 ديسمبر 4851314م اعتماده على دستور 14 جانفي 1852م وبنظام مركزي تحول إلى ملكية وراثية فأعلن نفسه إمبراطور الفرنسيين وتربع على عرش الإمبراطورية من ديسمبر 1852م إلى غاية إنهزام جيشه في معركة "سيدان" واعتقاله ببروسيا سنة 1870م، ينظر هذا التعريف في:

- Encyclopédie Larousse en ligne: personnage/ NA PO.

²- Guy Pervillé, La France en Algérie 1830-1954, éditions vendémiaire, Paris, 2001, p.49.

³- Warnier A.: L'Algérie devant L'empereur, édition challamed, Paris, 1865, p.75.

الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال

بقوله². "إنّ واجبنا الأول هو أن نهتم بمصير ثلاثة ملايين من العرب الذين أخضعناهم بقوة السلاح، فقد دعتنا العناية الإلهية

إلى رفعهم إلى مستوى الكرامة الإنسانية، والأخذ بيدهم عن طريق نشر التعليم واحترام ديانتهم، وتحسين أوضاعهم

باستخراج جميع الخيرات الموجودة في أرضهم هذه هي مهمتنا ولن نفشل فيها". إنّ هذا التصريح يؤكد إرادة نابليون الثالث في تجسيد مشروع تأسيس المملكة العربية¹ والذي أراد من وراءه خلق أمة جزائرية بشكل جديد، إذ أنّ أهم ما نص عليه هذا المشروع هو أنّ "للأهالي تربية الماشية والزراعة ولنشاط الأوروبيين ونكاثهم استغلال الغابات واستصلاح الأراضي وادخال الزراعات الحديثة والصناعة"، كما يهدف إلى تحسين وضع السكان الجزائريين المتدهور جراء السياسة الاستعمارية. وهو ما تضمنته رسالته التي وجهها إلى الحاكم العام "بيليسي" (1837-1834)، حيث عبر فيها صراحة عن رغبته في تأسيس المملكة العربية بقوله³: "أكرر بأنّ الجزائر ليست مستعمرة، لكنها مملكة عربية، للأهالي مثل المعمرين حق في حمايتي، فأنا لست إمبراطورا للفرنسيين فقط بل أنا أيضا إمبراطورا للعرب.

¹ - J.E. Sarton, de la naturalisation en Algérie (Sénatus-consulte 1865), musulmans, israélites, européens, librairie Rétout Frères, Paris, 1865, p.21.

² - للإطلاع على الرسالة وأهم ما جاء فيها، ينظر:

- Robert Estoublon et Adolphe Lefébure, code de l'Algérie annoté, Adolphe Jourdan librairie,

الفصل الثاني: نصوص القوانين وملابساتها.

المبحث الأول: الحكم المدني
المبحث الثاني: الحكم العسكري

المبحث الأول: الحكم المدني

تجسد الاهتمام بالجزائر من قبل الإمبراطور نابليون في زيارته الثانية لها¹ خلال الفترة الممتدة من 18 ماي إلى 17 جوان 1865م، أي على مدار 11 أسابيع، أين وقف بنفسه وفي عين المكان على حال الجزائر والجزائريين مستمعا إلى شكاوي هؤلاء ومبديا تعاطفه معهم، مستلهما من أفكار مستشاره "إسماعيل أربان" الخطوط العريضة لسياسته الجديدة في الجزائر²، والتي أسسها على ما يأتي:

- ✓ الفلاح الحقيقي أو العامل الفلاحي هو الأهل.
- ✓ الاحتلال الريفي هو مفارقة تاريخية سياسية واقتصادية مزدوجة.
- ✓ لا يجب إبعاد المجتمع الأهلي عن سياستنا ومجتمعنا.
- ✓ وضع الأهالي في مرتبة أقل مقارنة بفرنسي الجزائر يعد بعثا لنظام الطبقات.
- ✓ يجب تنمية التجارة والصناعة.

¹ - تؤكد الكثير من المراجع أن نابليون كان "سعيدا جدا ومسرورا" بزيارته للجزائر، وأنها من أحسن الذكريات التي احتفظ بها، للإطلاع على تفاصيل هذه الزيارة، ينظر:

- Archive Aix-en-Provence, F/80, Boite 1679.

² - نشر "إربان" كتابه الأول بعد خطاب نابليون 1865 بعنوان "الجزائر للجزائريين" (L'Algérie pour les algériens).

ولقد بلور الإمبراطور بشكل أكثر وضوحا سياسته الجزائرية في رسالته التي وجهها إلى الحاكم العام "مكماهون"¹ يوم 21 جوان 1863م بعنوان: "سياسة فرنسا في الجزائر" والتي ساهم إسماعيل إربان في شرحها وتصحيحها فأخذ نابليون بعين الاعتبار كل المواضيع التي عرضها المتعاطفون مع العرب (Arabophile)، وقد اعتبرت هذه الرسالة عملا مهما تكون من 33 صفحة أو 81 حسب مراجع مختلفة، حررها نابليون قبل رحلته الثانية إلى الجزائر ثم قام بتصحيحها ونشرها بعد عودته إلى باريس². وفي هذه الرسالة أدخل الإمبراطور تعديلا هاما على تصريحاته السابقة بشأن الجزائر، فأصبح يعتبرها "مملكة عربية، ومستعمرة أوروبية، ومخيما فرنسية"³ متسائلا عن وضعية الأهالي الساكنين فيها، فاعتبارا للقانون المدني الفرنسي فالأهلي لا يمكن أن يكون سوى فرنسا حتى ولو سافر إلى الخارج، فحماية السياسة الفرنسية تتبعه، غير أن عادات الأهالي وتقاليدهم، وحالتهم الاجتماعية لا تسمح لهم بالخضوع حاليا لقوانيننا المدنية والسياسية، يجب أن ننظر إليهم على أنهم قاصرين ينتمون لعائلتنا، يجب وضعهم تحت وصايتنا وجعلهم فرنسيون مثلنا...¹.

¹ - مكماهون: ولد سنة 1808م في منطقة ماجنتا (magenta)، ساهم في حملة احتلال الجزائر وأصيب أثناء احتلال

مدينة قسنطينة سنة 1830م، أصبح حاكما عاما للجزائر سنة 1864 أثناء حكم نابليون الثالث، أصبح رئيسا لجمهورية فرنسا من 4378م إلى 4376م. لتفاصيل أكثر حول هذه الشخصية، ينظر:

² - بهذه المناسبة كلف الإمبراطور إربان بشرح وتصحيح موضوع الرسالة، ينظر النص الأصلي للرسالة:

- Lettre sur la politique de la France en Algérie adressée par l'empereur au maréchal de Mac

Mahon duc de Magenta, gouverneur général de l'Algérie, imprimerie impériale, Paris 1865.

³ - L'Algérie et une "Royaume Arabe, et une colonie européenne et un camp français" voir:

Annie Rey-GoldZeiguer, op.cit., p.385.

وهو ما حاول فعلا تجسيده بعد شهر واحد من عودته إلى باريس، وبعد قراءات ومعاينات من طرفه، وطرف معاونيه وعلى رأسهم "إسماعيل إربان"²، قرر إنهاء هذه الوضعية، ووضعها في إطارها القانوني، وهو ما تم فعلا بتشريع ما أُصطلح عليه "بسيناتيس كونسيلت" (Sénatus Consulte)، والذي يعد فاتحة التشريع الفرنسي المرتبط بالأهالي الجزائريين ونقطة إرتكاز هامة في سياسة نابليون (سياسة المملكة العربية)، والذي وافق عليه مجلس الشيوخ في 14 جويلية 1852م ليكون بذلك أول وثيقة رسمية حددت الصفة القانونية للسكان الجزائريين³.

1.2- مضامين القانون:

ارتبط هذا القانون بالإمبراطورية الثاني (1848-1852م)، وحلم نابليون الثالث في تأسيس مملكة عربية تذهب بعيدا بالأهالي الجزائريين من أجل تحسين أحوالهم المختلفة،

¹– Ismaïl Urbain, l'Algérie française indigène et immigrants, imprimerie Jouaust et fils, Paris, 1862, p.35.

وقد أكد المستشار (Délangle) في تقريره إلى مجلس الشيوخ أن لا شيء أفضل من إغراق الجزائريين بالفرنسيين ولكن هذه مهمة صعبة التحقيق لذا أشار إلى حل آخر على شكل تساؤل: ما العيب في إعطاء إفريقيا فرنسيين جدد؟

²– يرى الكثير من المؤرخين مثل: Annie Rey-GoldZeiguer، أن إسماعيل إربان هو الملهم الرئيسي للإمبراطور في وضعه لهذا التشريع.

³– اعتبرته بعض الدراسات الحديثة أنه مصفوفة (مرجعية) للتنظيمات القانونية فيما يخص قضية المواطنة في الجزائر المستعمرة، ينظر:

– Laure Blévis, la citoyenneté au mémoire de la colonisation, étude des demandes de naturalisation des "sujets français" en Algérie coloniale, revue genèses N°53, 2003, pp.25– 47.

فاتخذ إجراء هاما رآه ضروريا كخطوة أولية، وهو وضع ملكية الأراضي بين أيدي أصحابها حيث خاطبهم قائلا: "أنتم تعرفون نوابي، لقد وضعت بين أيديكم ملكية الأراضي التي تعيشون عليها، وشرفت قادتكم، واحترمت ديانتكم، وسأشرككم شيئا فشيئا في إدارة بلدكم"¹.
وقد زادت قناعة الإمبراطور أنّ أحوال الأهالي تستدعي تدخلا خاصة بعدما عرض تقرير هام من طرف مستشار الدولة الجنرال (Allard)، ذكر فيه بأهمية وضع دستور للجزائر تقييدا بالمادة 27 من دستور 1852م، والذي تعهد فيه مجلس الشيوخ بتسوية الأوضاع في المستعمرات والجزائر فهو أي القانون "يستجيب لحاجة ملحة وعالمية بضرورة وضع حكومة وإدارة..."². وفي رسالة وجهها وزير العدل حافظ الأختام إلى الرئيس الأول للمحكمة الإمبراطورية (La cour impériale) للجزائر بتاريخ 24 أبريل 1851م³، أخبره فيها كما يؤكد أستاذ القانون "E. Rouard De Card" بالمدرسة العليا للقانون بالجزائر على ضرورة تسوية وضعية الأهالي في الجزائر بقوله "يجب بداية الاهتمام بالمسلمين والإسرائيليين في الأقاليم الواقعة تحت سيطرتنا، ويتعلق الأمر بتوضيح حالة هؤلاء الأهالي الذين يشكلون العنصر الأهم في التركيبة السكانية الجزائرية، وكيف يكون تأثير الاحتلال على وضعيتهم القانونية هل أصبحوا فرنسيين، وهو ما بقي طويلا غامضا...."، ينظر:

¹ - R. Estoublon et A. Lefébure, *code de l'Algérie annoté*, op.cit., p.302.

² - A.N.O.M., Aix-en-Provence, *Rapport sur le projet de Sénatus-Consulte réglant la constitution de l'Algérie par le général Allard*, Le 13 Juillet 1852, p.01.

هذا وقد قدم السيد "فوشي" (V.Fauché) عرضا أمام اللجنة الإستشارية في الجزائر في جلستي 1 و 8 ماي 1852م أوضح فيه ضرورة النظر في حالة الأشخاص سواء الفرنسيين الأهالي أو الأجانب وحسبه... يجب تسوية هذه الحالة بطريقة تسهل تسيير كل العناصر الخاصة، ينظر:

- A.N.O.M., Aix-en-Provence, *Exposé des motifs conseil d'état*, séance III, 06 Mai, 1852.

- E. Rouard de Card. *Étude sur la naturalisation en Algérie*, librairie éditeurs, Paris, 1881, p.08.

بضرورة وضع قانون وليس مرسوم والذي يجب أن يكون "سيناتيس كونسيلت" نظرا لأهمية هذا الإقليم التابع لفرنسا مذكرا بما أقره دستور 4312م لتسوية وضعية الجزائر. فشرعت الحكومة العامة في التحضير لنص "سيناتيس كونسيلت" (Sénatus

Consulte)، أين طلبت تقريرا من الرئيس الأول لمحكمة الجزائر بتاريخ 27 مارس 1863م¹، غير أنه ذهب بعيدا في تقريره حيث سمح للأهالي الراغبين في الحصول على صفة المواطن الفرنسي² الاحتفاظ بقانونهم الخاص. لقد أثار محتوى هذا التقرير حفيظة مستشار الدولة، السيد "فلاندان" (Flandin)، وهو ما تضمنه العرض الذي قدمه أمام مجلس الشيوخ يوم 22 جوان 1865م³، حيث ب"ين من خلاله أن دستور 1852م وعد المستعمرات، ومنها الجزائر بدساتير خاصة بها، فقال "سادتي

أعضاء مجلس الشيوخ، وعد دستور 1852م المستعمرات والجزائر بدساتير خاصة بها، لقد انحزت هذه الوعود، واستلمت المستعمرات دساتيرها، لقد كان العمل سهلا....⁴.

كما وضّح أن وضع القوانين في باقي المستعمرات الفرنسية كان سهلا مقارنة بالجزائر حيث قال⁵ "... لكن يختلف الأمر كثيرا في الجزائر، التي ما يزال الاحتلال فيها، والاختلافات العميقة من جهة الجنس، العادات، التقاليد، القوانين، الدين، والتي وقعت حاج الز في وضعها (تحت السيطرة ".

¹—A.N.O.M., Aix-en-Provence, Boite F80/2043, Rapport du 17 Mars 1865.

Qualité français: (Exposé de motifs). الفرنسي المواطن صفة²—

³— ينظر تفصيل هذا التقرير في:

— M.P. De Ménerville, Dictionnaire de la législation algérienne, code annoté et manuel raisonné, Vol.01 (1830–1860), deuxième édition, librairie éditeur, Paris, 1867, pp.151–153.

⁴— Idem.

⁵— Idem.

وتطرق إلى وضعية الأشخاص فقال¹ "فيما يخص الأشخاص، يوجد اختلاف أساسي لا يجب غض النظر عنه، يتعلّق بالفرق بين الفرنسي والمواطن الفرنسي، بمعنى الحقوق السياسية، أما الحقوق المدنية فمن الطبيعي إتباع الفرنسي الموجود في الإقليم الجزائري. أما ممارسة الحقوق السياسية فيجب أن تكون حسب ظروف المستعمرة"، ليؤكد أن "عاداتهم وتقاليدهم وأحوالهم الشخصية والمدنية وحتى الدينية تقف عائقا أمام إدماجهم...". كما أكّد على ضرورة أن يبقى الأهلي "مجرد رعية (Sujet français) فرنسي فهو بالأمس كان عدونا، ويستطيع أن يكون غدا...".

أما ما تعلق بوضعية الأجنبي، فقد أوضح هذا المستشار أنه وبالتعاون مع وزير الحربية سيعمل على "إيجاد إمكانية لتمكينهم من الحصول على

كامل الحقوق المدنية يجب أن يتمكنوا من الكسب، السيطرة، الزواج...، الطلاق، مثل الفرنسيين...². ليؤكد أن هذه الامتيازات

ضرورية، إلا أنها تعتبر سلاح ذو حدين فتواجد "الأجانب على الأرض الجزائرية للعمل والكسب والصناعة هو ضرورة لكن

التسهيلات الممنوحة لهم تشكّل خطر على القانون الاستعماري؟³. جاءت هذه القراءة العامة التي قدمها المستشار "فلاندان" بعد تأكيده

على ضرورة وضع تشريع، لذا سارع للاعتراض على تقرير رئيس حكومة الملك، ثم قدم المشروع التمهيدي الذي

¹ - يقر هذا المستشار في تقريره أن هذا القانون جاء ترجمة لوعود نابليون الثالث بعد رحلته للجزائر فهو رمز ممتاز لسياسة التهذئة بين المهزومين والمتصرين، وبعد الإطلاع على الوضع

أقر أن السيطرة الإستعمارية في الجزائر لا تتم إلا بطريقتين: إما تدمير واستعباد الشعوب المحتلة أو بالإدماج وادخالهم التبرجي في الحضارة، ينظر:

Ménerville, op.cit., p.152. -

² - Ménerville, op.cit., p.153.

³ - Idem.

تم طرحه وتوزيعه على مجلس الدولة (Conseil d'état) بتاريخ 8 ماي 1865م، والذي يعد الأرضية الأولى التي بني عليها مشروعه الحكومي الذي تمت المصادقة عليه في الأخير.

1.5.2- المشروع التمهيدي لسيناتيس كونسيلت حول التجنيس في الجزائر¹:

حاول المشرع الفرنسي من خلال هذا المشروع معالجة إشكالية التجنس بالنسبة للأجانب المقيمين في الجزائر والمسلمين الجزائريين باعتبارهم السكان الأصليين². وقد تم توزيع هذا المشروع التمهيدي على مجلس الدولة بتاريخ 8 ماي 1865م، والذي تضمن ما يلي:

المادة 5: سيصدر الإمبراطور حكما على طلبات التجنس المقدمة من قبل الأجانب المقيمين في الجزائر.

لا يُسكنُ الأجنبي من عملية التجنس إلا بعد تحقيق (Enquête) حول الحالة المعنوية وسوابقه العدلية، وبعد موافقة مجلس الحكومة العامة في الجزائر.

ويجب أن تتوفر فيه كذلك الشروط التالية:

✓ سن 24 سنة كاملة.

✓ مقيم في الجزائر على الأقل لمدة خمس سنوات.

✓ له في الجزائر محل إقامة

¹ - للإطلاع على النص الأصلي لهذا المشروع التمهيدي، ينظر:

- A.N.O.M., Aix-en-Provence, Avant-projet de Sénatus-Consulte sur la naturalisation en Algérie.

² - أوضح وزير العدل حافظ الاختام في رد على رسالة الرئيس الأول للمحكمة الإمبراطورية لمدينة الجزائر بتاريخ 42

أفريل 4381م أن عملية تجنيس الأهالي الجزائريين ستم عن طريق سيناتيس كونسيلت، للإطلاع على نص الرسالة ينظر الملحق رقم 14.

أما المادة الثانية، فقد حدّدت بوضوح إمكانية تقليص مدة الإقامة المطلوبة إلى سنين فقط

إثبات مدة الإقامة بشهادة من السلطات وتأكيد 13 لصالح الأجنبي.

في حين، نصّت المادة 14 على وجوب شهود فرنسيين وقاض مسلم ويمكن أن يستفيد من الأحكام الواردة في المواد: 14، 12، 18 كل شخص ولد في الجزائر من أجنبي، حسب محتوى المادة الرابعة.

أما المادة الخامسة، فقد عالجت مسألة التجنس بالنسبة للمسلمين الجزائريين حيث نصت على ما يأتي: إنّ الأهلّي المسلم الذي سيحصل على صفة مواطن فرنسي سيحتفظ بحقوقه المدنية مثلما نظمها القانون الإسلامي، ولن يخضع مستقبلاً للقانون المدني الفرنسي إلا إذا عبر عن رغبته في ذلك بصراحة في طلب تجنسه وفي هذه الحالة فإنّ رسائل التجنس ستأخذ بعين الاعتبار ذلك في قبول حيازته للحقوق المدنية الفرنسية. في حين خصص المشرّع الفرنسي المادة السادسة لليهود الجزائريين، حيث نصّت على أنّه: "يمكن للأهالي اليهود الحصول في المستقبل على صفة المواطن الفرنسي حسب الشروط التي تضمنتها المواد 4، 2، 8، 1 من القانون الحالي.

لقد اعتبر هذا المشروع التمهيدي أرضية هامة للمشروع الحكومي بعد إدخال تعديلات عليه، حيث قام السيد "فلندان" (Flandin) بتاريخ 21 جوان 1865م بعرض مبررات المشروع على مجلس الدولة (Conseil d'état)، أين تم إعادة كتابة المشروع بعد هذه التعديلات التي سأجملها مختصرة على النحو التالي:

المادة	النص الأول (المشروع التمهيدي)	النص الثاني (المشروع المعدل)	الملاحظة (التعديل)
العنوان	مشروع سيناتيس كونسيلات حول التجنس في الجزائر	مشروع سناتيس كونسيلات حول حالة الأشخاص والتجنس في الجزائر	إضافة كلمة "الأشخاص"
المادة 01	تعديل الجزء: "يصبح مواطنا فرنسيا"	"يستطيع تبعا لطلبه أن يمارس حقوق المواطن الفرنسي".	القيام بالحقوق لا يعني الحصول على المواطنة.
المادة 02	/	إضافة الاستدراك، لإبقائه تابع (sujet) وليس مواطنا citoyen في حالة احتفاظه بقانونه الشخصي.	/
المادة 18	أحكام المادة 16 من قانون نابليون الأول تطبق على كل شخص ولد في الجزائر من أجنبي.	/	حذف هذا الجزء من المادة في النص الثاني.

المادة 11	التفريق بين التجنيس وصفة المواطن الفرنسي.	حذف كلمة تجنيس واعتبار صفة المواطن التي لا يمكن أن يتحصل عليها وفق المواد 4، 2، 8 إلا ببلوغ سن 24 وهو ما يحدده مرسوم إمبراطوري.
-----------	---	---

المادة 11	حقوق التجنيس تتطلب مبلغ مالي قدره 11 فرنك (Cinq (francs	حذفت هذه المادة /
المادة 06	سيحدد تنظيم صادر عن الإدارة العمومية Jun règlement d'administration قبول أهالي المسلمين واليهود في الجيوش البرية والبحرية. - مرسوم يحدد الوظائف التي يمكن الحصول عليها. - طريقة تقديم طلبات التجنس المذكورة في المواد 4، 2، 8.	

وبعد هذا العرض يمكننا الوقوف على الملاحظات التالية:

✓ قيام مجلس الدولة بتقليص المواد التي تضمنها المشروع التمهيدي للقانون فبعد أن كانت 17 مواد في المشروع التمهيدي،

أصبحت 11 مواد في المشروع المقترح في مجلس الدولة.

✓ حرم مشروع القانون المسلمين الجزائريين من التجنس الجماعي واللي، وحدد صفتهم

القانونية بدقة لأول مرة منذ بداية الاحتلال، فاعتبرهم أهالي مسلمين (Des indigènes

(musulmans) مجرد تابعين (Sujets) لا مواطنين فرنسيين.

✓ المشروع التمهيدي في مادته الأولى تحدث عن تجنيس الأجانب ثم الأهالي، عكس المشروع المعدل الذي خصص مادته الأولى للأهالي المسلمين.

✓ عملية التجنس لا يمكن القيام بها إلا بشروط وبعد إجراءات إدارية طويلة، ومعقدة ولا تكون إلا بطلب من المعني وبصفة فردية (Naturalisation individuelle).

وهكذا وبعد إدخال التعديلات على هذا المشروع التمهيدي أصبح مشروعاً حكومياً لقانون يحدد حالة (l'état) الأشخاص وتجنيسهم، حرره

مستشار الدولة (Le conseiller d'état)

"فلندان" (Flandin)، وأودعه بتاريخ 22 جوان 1865م¹ لدى مجلس الشيوخ (Le Sénat)².

وفي يوم 81 جوان 4381م، عرض نائب رئيس لجنة مجلس الشيوخ الفرنسي (La

Commission Sénatoriale) السيد "دلنغل" (Delangle)³ تقريره حول مشروع القانون أمام مجلس الشيوخ، فصادق عليه أعضاء المجلس بالإجماع وعددهم 443 في جلسة 11 جويلية 1865م، وأصبح ساري المفعول ابتداء من تاريخ 14

¹ - للإطلاع على المشروع الأصلي المقدم من طرف هذا المستشار، ينظر:

-A.N.O.M., Aix-en-Provence, Boite F80/2043, Projet de Sénatus-Consulte sur la naturalisation en Algérie et aussi bulletin des lois, N°.1315, Sénatus-Consulte sur l'état des personnes et la naturalisation en Algérie 14 Juillet 1865 (Extrait du procès verbal du sénat), voir annex N°.02.

² - مجلس الشيوخ (Le sénat) الإمبراطوري: يتكون من رجال القانون وأمرء العائلات الإمبراطورية، كاردينالات ومارشالات وإميرالات والباقي من أعضاء يعينهم الإمبراطور، والمجموع لا يجب أن يتعدى 411 سيناتور حسب المادة 46 من دستور الإمبراطورية، أما تنظيم المجلس فيعود للإمبراطور، فهو الذي يحدد تاريخ الدورات، ويختار الرؤساء ونواب الرؤساء الذين

2.1.2- تحليل مواد القانون:

وقد تضمن قانون "سناتيس كونسلت" (sénatus consulte) 11 مواد، وهي¹:

المادة الأولى: تخص الأهالي المسلمين Les indigènes musulmans

المادة الثانية: تخص الأهالي اليهود Les Indigènes Israélites

المادة الثالثة: تخص الأجانب المقيمين (Les Etrangers résidants).

المادة الرابعة: شروط التجنيس (طلب الجنسية). □ المادة الخامسة: إجراءات طلب الجنسية.

وسأنتطرق فيما يلي إلى كل مادة على حدى والصفة القانونية التي أطلقها على الأهالي الجزائريين.

المادة الأولى: يعتبر الأهلي المسلم فرنسي² ولكنه سيظل خاضعا لأحكام القانون

الإسلامي (La loi islamique)، ويمكن أن يسمح له بالخدمة في الجيش البري والبحري، كما يمكن أن يدعى إلى ممارسة وظائف وأشغال مدنية بالجزائر، ويمكن بناء على طلب منه أن يتمتع بحقوق المواطنة الفرنسية وفي هذه الحالة سيخضع للقانون الفرنسي. وضعت هذه

¹ - لدراسة محتويات المواد اعتمدت الطريقة التالية:

بينت أولا المحتوى العام للمادة.

تحليل مضمون كل مادة، المواد 4، 2، 8 حالة الأشخاص. المواد 1، 1، شروط

الحصول على الحقوق المترتبة.

² - وهو ترجمة لإرادة الإمبراطور نابليون الثالث، حين قال: "... من النُ فصاعدا لا فوارق بينكم مورسكيون، عرب، أتراك،

قبائل، ميزابيون، إسرائيليون، سكان الأوراس والصحراء، أنتم فرنسيون، أنتم إخوتنا وأنتم جزء من هذا الشعب، إن الأهلي

حر في إتباع قوانينه، وله الاختيار..."، بنظر:

المادة حدا للغموض الذي لازم الوضعية القانونية للجزائريين، سكان الجزائر الأصليين وأصبحت الجهات الرسمية الفرنسية منذ ذلك الحين تطلق عليهم صفة "أهالي مسلمين" بل ، (Non-citoyens) مواطنين ليسوا هم إذن¹،
(Indigènes musulmans)، فرنسيين،

(Des sujets français). فرنسيين أتباع مجرد وعلق المستشار "ديلنغل" (Delangle) على ذلك بقوله²: "بعد النُ الأهالي لم يعودوا تابع(Sujets)، كانوا كذلك بالأمس، فالجزائريون فرنسيون اليوم، وفرنسا تحتضنهم وتدعوهم ليصبحوا مواطنين متمتعين بكل المزايا، وكل الحقوق التي تحفظها الأمة لأبنائها...". وقد برّر المشرع الفرنسي حرمان الأهالي المسلمين - مثلهم مثل الأهالي من يهود الجزائر- من التجنيس اللي باختلاف قانون أحوالهم الشخصية المستتب من معتقداتهم الدينية مع القانون الفرنسي، إذ أن الحصول على امتيازات المواطنة الفرنسية يتطلب القيام بواجبات المواطنة ومنها الاحتكام إلى القوانين التي يخضع لها المواطن الفرنسي دون قيد أو شرط ولذلك أعفى المشرع الفرنسي الأهالي من الخضوع للقانون المدني الفرنسي وخاصة في مجال الأحوال الشخصية كالزواج والطلاق والميراث وحرّمهم بالتالي من امتيازات المواطنة الفرنسية، واشترط عليهم التخلي عن قانون أحوالهم الشخصية المستمد من الشريعة الإسلامية والاحتكام للقانون الفرنسي، مع إدراكه المسبق باستحالة قبولهم بذلك³.

1- ناقش الباحث "باتريك وال" بدقة إمكانية إطلاق صفة "الفرنسي" في مؤلف بعنوان: "من هو الفرنسي؟" qu'est ce

qu'un français كما حدد الثأر المترتبة على اكتسابها لأن الأصل في اعتمادها هو ".... الفرنسي هو كل من يولد على

الأراضي الفرنسية"، لتفاصيل أكثر عن هذه المسألة وما تعلق بها من الناحية القانونية، ينظر:

Patrick Weil, op.cit., pp.09-11.

2- M. E. Rouard De Card. op.cit., p.08.

³- تساءل "Flandin" في تقريره "هل يمكن أن تترك للأهلي حرية المحافظة على قانونه الإسلامي"، وأضاف قائلاً: "إذا

أردتم أن يكون القانون فعالاً ويربط الجزائر بفرنسا ربطاً وثيقاً، فلا تجعلوا عراقل لا تُدَلّ فالقرآن هو كتاب مقدس لضمير بل أكثر

من هذا أن "تابليون" توقع الأمر كما توقعه كذلك "مكماهون" (Mac-Mahon)، بأن المسلمين لن يتنازلوا عن معتقداتهم كما

فعل الإسرائيليون، فهم حسب "لم يدركوا فوائد التجنس ورأوا فيه مساساً غير مباشر بمعتقداتهم ومكيدة دبّرت للنيل من ملتهم"¹، وقد

حددت محكمة استئناف الجزائر في 24 جوان 1877م الأهالي المسلمين² (Les indigènes

musulmans) هم كل الأشخاص المولودون بالجزائر قبل الاحتلال الفرنسي، أي قبل⁵

جويلية 1830م وهو ما يجعلنا نرفض منح صفة الأهالي لكل شخص سكن الجزائر أثناء الاحتلال من أبوين مرّا

بالجزائر فقط، ولم يستقروا إلا فيما بعد³، وهو تحديد صريح سيترتب عليه آثار هامة عندما تحدد الوضعية القانونية للأهلي. والواقع

أن حرمان الأهالي المسلمين

²- الأهالي المسلمين هو تحديد لتسمية الجزائريين أي السكان الأصليين الذين وجدهم الاحتلال على هذا الإقليم، ينظر:

Colona Fanny, Instituteurs Algériens 1883-1939, O.P.U, 1975, p.15. -

³- Claud Lazard, op.cit., pp.4-5.

وسيصبح السيناتيس كونسيلت رسالة مينة، ينظر:

L'exposé des motifs par le conseiller d'état "Flandin" et au aussi, "Urbain", op.cit., p.100. -

المبحث الثاني: الحكم العسكري

أولاً: قانون الأهالي

مند بداية الغزو الفرنسي للجزائر عام 1830 ارتبطت المسؤولية الجماعية في حق الجزائريين وحدهم عند وقوع اعتداءات على اوروبي او ضجة تمس المصلحة العامة بما عرف رسميا فيما بعد بقوانين الانديجينا التي تخضع مبدئيا الى سياسة الاخضاع أي اخضاع المستعمرة لدولة الأصل ولمصلحتها وحدها، أصبح عندئذ جميع الجزائريين يخضعون للعقوبة الجماعية المترتبة عن أي مخالفة استثنائية¹

جاءت هذه القوانين لتكريس ما كان موجودا سابقا ففي 1881م اكتسبت السلطة القضائية أي اللجان التأديبية صفة الشرعية المطلقة عندما نص عليها في الشكل قانون تحت اسم قانون الأهالي

يخضع الأهالي لتشريع خاص فيما يتعلق بقمع الدرجات الثلاث التي ينص عليها سلم المخالفات الذي يتضمنه قانون العقابي:

• المخالفات

• الجنج

• محاكم الجرائم

يعاقب قانون الانديجينا بعض الأفعال الخطيرة نوعا ما والتي لا يقمعها قانون الجزائي اما الاوربيون فانهم لا يرتكبونها ولأنها لا تشكل اضطرابا اجتماعيا لديهم واما لأنها مشروعة في ظل القانون الفرنسي العام لكن حيث تأتي من الأهالي فإنها لا تمثل نفس الخاصية

قانون الأهالي هو مجموعة من القوانين الاستثنائية فرضت على الشعب الجزائري بمقتضى قوانين 29 اوت و 11 سبتمبر 1874 و 5 فيفري 1875 منذ ظهور مرسوم ينظم القضاء الجنائي الخاص بالجزائريين والذي اخضعهم الى المخالفات الخاصة، في قانون 28 جوان

¹ عقيلة ضيف: التنظيم السياسي في الجزائر (1954_1962)، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، جامعة الجزائر، 1995، ص21.

1881م عندما اتسعت الأراضي المدنية على حساب الأراضي التي تخضع الى الحكم العسكري²

فقانون الأهالي هو مجموعة من المخالفات الاستثنائية للإنسانية المخالفة لأبسط حقوق الانسان تطبق على الجزائريين أي اذا ارتكبها الاوربيون لا تعتبر مخالفات

ركز قانون الأهالي على جملة من المسائل تتمثل في:

توقيع العقوبات الصارمة من طرف الحاكم العام على الأهالي

سجن الأشخاص ومصادرة املاكهم من طرف الحاكم العام

سجن الأشخاص ومصادرة املاكهم من طرف السلطات الإدارية

المسؤولية الجماعية عند حدوث شيء

تضييق الحريات العامة

ومن بين المخالفات التي يعاقب عليها القانون الأهلي ما يلي:

- 1 التهاون في تسجيل المواليد والوفيات في دفتر الحالة المدنية او التأخير في ذلك
- 2 عدم احترام القرارات الإدارية المتعلقة بتقسيم الأراضي المشاعة
- 3 منع السكان من التنقل بين الأقاليم الى الحصول على رخصة
- 4 التأخر عن دفع الضرائب والغرامات
- 5 اخذ الحيوانات او الحبوب تهربا من الضرائب
- 6 اخذ الحيوانات الى السوق دون اخذ شهادة من البلدية تبين اسم صاحبها واوصافها
- 7 إقامة الحفلات دون رخصة

²صالح عباد: الجزائريون والمستوطنون (1830_1939)، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، ص122

- 8 فتح مسجد او زاوية او مدرسة للتعليم بدون رخصة
 - 9 رفض إعطاء المعلومات اللازمة لأعوان السلطة الإدارية اثناء قيامهم بعملهم
 - 10 مخالفة التنظيمات المتعلقة بهجرة الرحل
 - 11 قطع الأشجار دون ترخيص
 - 12 الخروج من القرية دون دفع الضرائب
- وفي سنة 1902م انشأت المحاكم الزجرية التي تنتظر في الجرح التي يرتكبها الأهالي وتعتبر قراراتها غير قابلة للاستئناف³
- وتعود دوافع صدور قانون الأهالي الى تفوق الفرنسيين وضغط المستوطنين الاوربيين على الإدارة الفرنسية، فظهر قانون الانديجينا مرتبط بتطور التشريع الاستعماري واذا ما تتبعنا تطور هذا التشريع فإننا نلاحظ ان احكام هذا القانون بدأت فعليا مع أوامر الجنرال بيجو الى ضباطه العسكريين الذين منحهم بموجبها صلاحيات مطلقة لمعاقبة الجزائريين بسرعة وبقسوة منذ بداية الاحتلال منحت للقيادات العسكرية صلاحيات واسعة جدا خارجة عن القضاء ومنقضة منه أعطت القاعدة الأساسية للتنظيم الأمني الاستعماري وعليه فان ظهور القانون مرتبط بظهور الاستعمار في الجزائر

ثانيا: قانون كريميو

عرف التواجد اليهودي في الجزائر منذ قرون كما بينته الدراسات والكتب وهو ما يثبت وجودهم كسكان اصليين في شمال افريقيا عامة والجزائر خاصة، غير انه مع مجيء الإسلام حول هذه الفئة الى صفة "اهل الذمة" كما اقرها الإسلام وفرضت عليهم ضريبة "الجزية" التي كانوا يدفعون قيمتها حسب احوالهم الاجتماعية، غير ان هذا تغير مع الاحتلال الفرنسي 1830م الذي كان مرحلة جديدة لسكان الجزائر انتهت الحكم العثماني، واقامت نظام استعماري امتداد للسلطة الفرنسية ببارسي كانت له سياسة واضحة اتجاه الأقليات بالجزائر

قداش محفوظ: تاريخ الحركة الوطنية، ج1، دار الامة، الجزائر، 2011، ص 33

واهمها اليهود الجزائريين. لقد اختلف المؤرخون حول تحديد موقف اليهود من الاستعمار الفرنسي للجزائر ومن ضمن ما ورد ذكره: بفايفر سيمون يقول "كان يعتدي اليهود على المسلمين متظاهرين امام الفرنسيين بالشجاعة فاتسمت تصرفاتهم بالجرأة والوقاحة وغالبا ما طال الاعتداء الأطفال".

وذكر "كلود مارتن" يصف موقف اليهود من الاحتلال بانه "... في يوم 29 جوان 1830م التقت طليعة الجيش الفرنسي باليهود الأوائل على منحدر جبل بوزريعة الذين فروا بمجرد رؤيتها، فادى ذلك الى الاعتقاد بانهم قناصة الأعداء، وسيقومون بإطلاق النار عليهم فيقول شاهد عيان "كانوا يقبلون اقدامنا، وهندامنا طلبا من الرحمة، ثم تظاهروا بصخب تعبيراً عن اعترافهم ... ليلتحق بهم بكري ودوران ويعرضوا خدماتهم على القائد العام" واصبح بكري اقرب مستشاري القائد العام وحصل على امتيازات كبيرة منه له ولطائفته كما اشتغل اليهود في الجوسسة والتقاط الاخبار من الأهالي المسلمين لصالح المحتلين الفرنسيين لتكون بذلك الخطوة الأولى نحو حصولهم على امتيازات سياسية دينية واقتصادية كانت نقطة التحول فيها اصدار مرسوم يحول فيه يهود الجزائر الى رعايا فرنسيين بشكل عام وهو مرسوم "كريميو" الصادر في 24 اكتوبر 1870م وقد صدر بعد مجموعة من الامتيازات مهدت الطريق امام إصداره أهمها:

9_نوفمبر 1845م تكوين مجلس يهودي مركزي في مدينة الجزائر ومجلسان اخران في مدينتي وهران وقسنطينة

_الغاء نظام الرق في المستعمرات الفرنسية

_الغاء نظام عقوبة الإعدام في القضايا السياسية

_شمل القرار خمسة وثلاثين ألف يهودي في الجزائر والذي منح الجنسية تلقائيا

_تعيين الحاخامات كان يتم بعد حصولهم على الجنسية الفرنسية فقط في حين يرفض تعيينه في مهامه ان لم يحصل عليها خاصة بالنسبة لليهود القادمين من الغرب وتونس

قام أعضاء حكومة الدفاع الفرنسي المشكلة على انقاض امبراطورية نابليون الثالث بإصدار مرسوم 24 اكتوبر 1870م وهو قانون صدر باسم "دولف كريميو" ضم قرار تجنيس اليهود في الجزائر بشكل جماعي دون استشارتهم وإدخال المحلفين في القضاء وهو قرار كان وليد جهود كثيرة ومراحل تحضير مهد لها "دولف" بنفسه، وبحصوله على امتيازات مالية خاصة مفتاح البنوك لتكون القروض مقابل قرار التجنيس واستعمل الصحافة الليبرالية وضبط النواب عن طريق الراي العام، بحملة الإبقاء على قرار أيضا هذان هما سلاح المال والاعلام الذين وظفهما "دولف" لتجسيد تطلعاته وتحقيق أهدافه

كان قرار التجنيس الجماعي لليهود نقطة تحول لكل سكان الجزائر وفرنسا لما حمله من تغيير للأحداث والقوانين والصفات مما تولد تضارب في الآراء والمواقف اتجاهه على كافة المستويات واختلاف المواقف من قرار التجنيس كان باختلاف الفئات التي مسها من بعيد او من قريب¹

¹ عيسى شنوف: يهود الجزائر 200 سنة من الوجود، دار المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 115.

الفصل الثالث: انعكاسات القوانين على الجزائريين

المبحث الأول: الحياة الاقتصادية والسياسية
المبحث الثاني: الحياة الاجتماعية والثقافية

المبحث الأول: الانعكاسات السياسية والاقتصادية

لقد فتحت هذه القوانين لأول مرة أمام الأهالي الجزائريين (مسلمين ويهود)، فرصة الحصول على الجنسية الفرنسية، إلا أن العملية قُيّدت بمجموعة من الإجراءات الطويلة والمعقدة، إضافة إلى أكبر عقبة أمامها وهو شرط التخلي عن الأحوال الشخصية الإسلامية، وهو ما انعكس سلبا مباشرة على عدد المسلمين الحاصلين على الجنسية الفرنسية. والواقع أن البحث في إحصائيات عدد المتجنسين¹ وتباينها بين مصدر ومرجع أمر في غاية الأهمية، وهو مجال بحث واسع له دلالات هامة، ولأن المجال هنا لا يتسع لذلك فقد قمت على وجه الاستدلال لا أكثر بمقارنة إعداد المتجنسين من خلال مجموعة من المراجع لنؤكد على هذا الاختلاف بالرغم من الفارق الزمني بين هذه الأخيرة ليس كبيرا، وهو ما يصعب عملية ضبط أعداد المتجنسين ولأن الهدف هنا هو الوقوف على دلالات هذه الإحصائيات وليس دقتها، فقد ركزت على بعض الإحصائيات لسنوات معينة، كنماذج وهو ما يظهره الجدول التالي:

مصدر الإحصائية	السنة	عدد المتجنسين	الصفة	المتوسط السن	مجموع السكان
الحكومة العامة	1865-1881م	4971	أجانب	121	434.111
للجزائر (Etat actuel)		/	المسلمين	171	/
باتريك وال	1865-1915م	1344	المسلمين	/	1.117.118
كلود لازار	1865-1937م	2488	المسلمين	/	/

¹– Gouvernement général de l'Algérie, l'état actuel de l'Algérie, d'après les documents officielles, imprimerie administrative Gojosso et Cie, Alger, p.34.

ومن خلال المعطيات الإحصائية الثّبة يتضح مدى تجارب المسلمين الجزائريين مع عرض المواطنة الذي تضمنه قانون "سناتيس كونسيلت"، وقد سلكت في ذلك الخطوات التالية:

□ اخترت عينات: وهي عبارة عن طلبات التجنس خلال الفترات (1865-1870م)،

(1870-1881م) و(1881-1919م).

□ مثلتها بياناً لتوضيحها من خلال استغلال المعطيات الإحصائية الواردة في الحالة

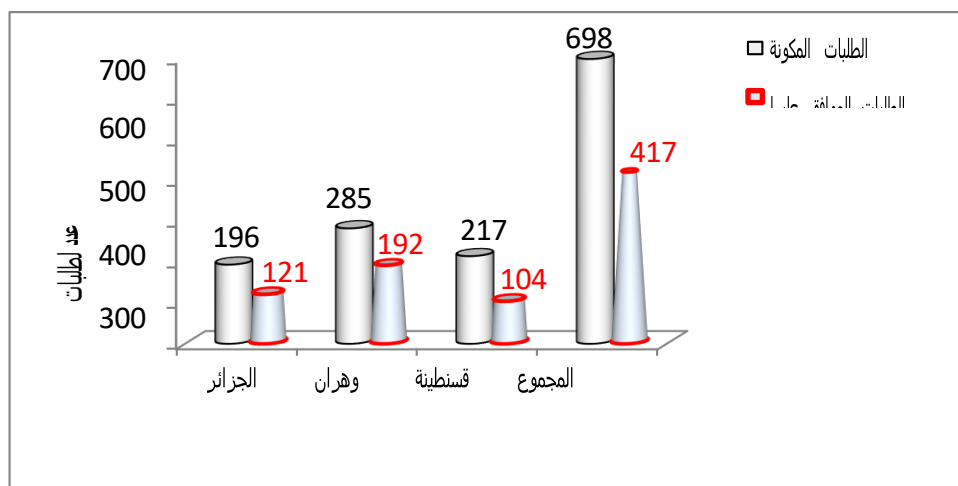
الحاضرة للجزائر التي أعتدها مصالح الحكومة العامة¹.

□ تحليل هذه البيانات.

أولاً: الفترة 1865-1870م.

- عدد الطلبات المسجلة سنة 1865م هو 863 طلب.

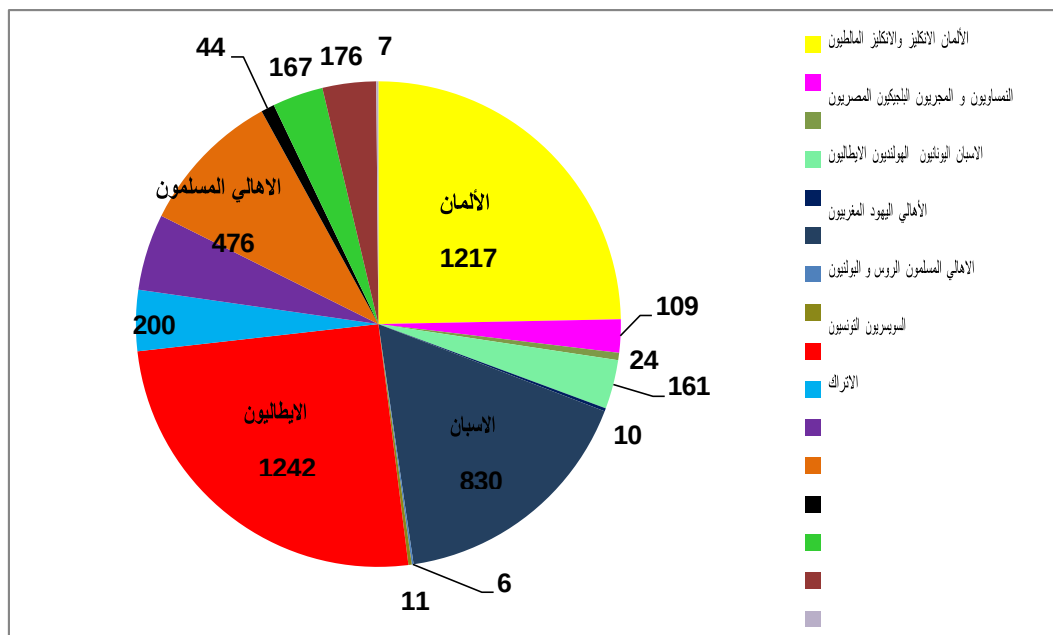
- عدد طلبات الأهالي المسلمين المقبولة هو 147 موزعة على المقاطعات الثلاث كما يلي:



¹ - G.G.A. Etat de l'Algérie (1879-1880), op.cit., p.3

ثانيا: الفترة 1870-1881م:

بلغ عدد الأهالي المسلمين المتجنسين 178 متجنسا في الفترة الممتدة من 1870م إلى 1881م حسب الدائرة النسبية التي أمكنني انجازها من خلال المعطيات الإحصائية الرسمية التي أنجزتها المصالح المختصة على مستوى الحكومة العامة للجزائر¹:



تمثيل بياني لأعداد المتجنسين خلال الفترة 4331-4381م

ثالثا: الفترة 1881-1919م.

عدد الطلبات الموافق عليها هو: 1674 طلب خلال الفترة من 14 جويلية 1881م إلى غاية ديسمبر 1919م. كان نصيب الأجانب منها هو 121 طلب مقبول، موزعين على المقاطعات الجزائرية الثلاث على النحو التالي:

الجزائر	وهران	تسنطينة
441	214	471

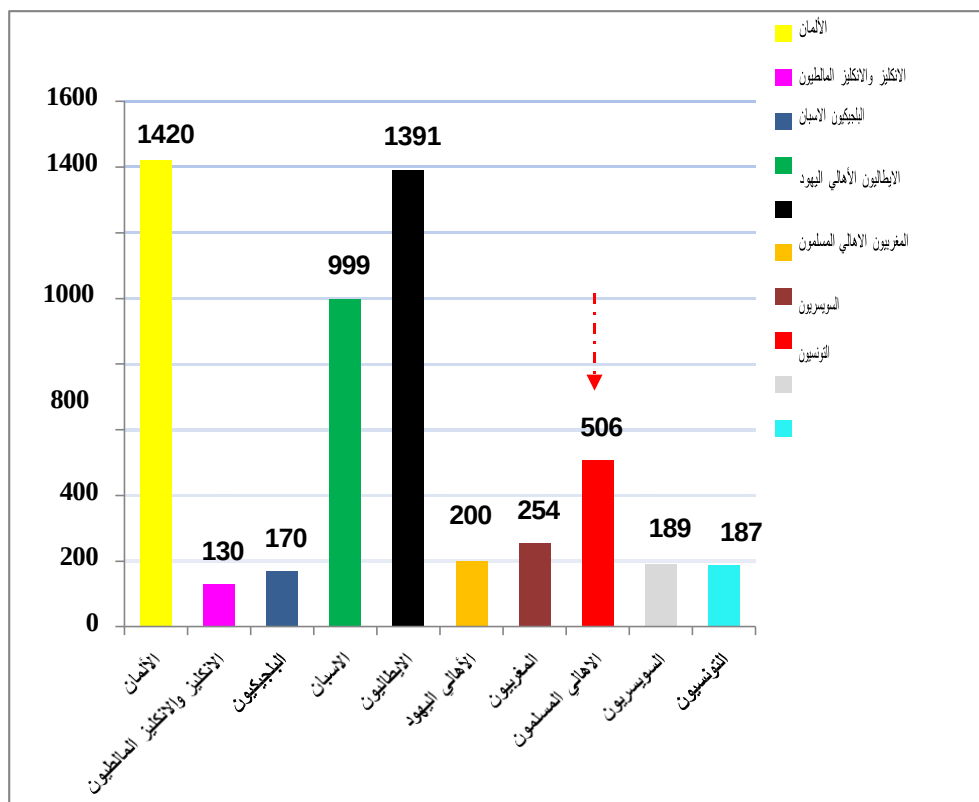
¹– G.G.A. Etat de l'Algérie (1879–1880), op.cit., p.82.

أما عدد المتجنسين المسلمين، فبلغ خلال الفترة المذكورة أعلاه 118 متجنسا، حيث حصل

81 أهلي مسلم على الجنسية الفرنسية خلال سنة 1881م وحدها.

والرسم البياني التي يوضح تعداد المتجنسين وجنسياتهم خلال الفترة الممتدة ما بين 1881

إلى غاية 1919م.



ويمكن أن نلاحظ بسهولة ارتفاع طفيف في تعداد الأهالي المسلمين الذين حصلوا على

الجنسية الفرنسية، حيث ارتفع عددهم - على سبيل المثال لا الحصر- من 113 شخص

سنة 4331م إلى 171 شخص سنة 4334م أي بزيادة بلغت 42 متجنسا فقط.

رابعاً: الفترة 1919-1944م.

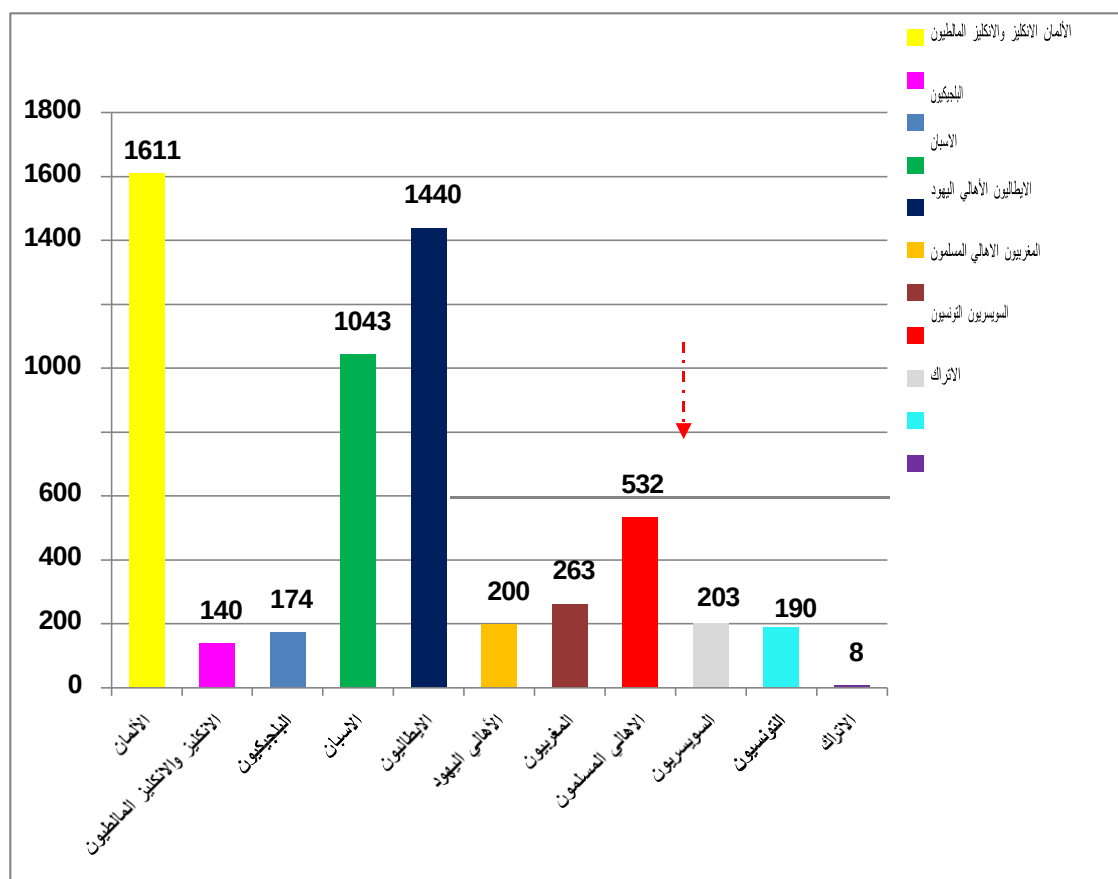
بلغ عدد المتجنسين خلال هذه مقاطعات الجزائر كما يلي: الفترة 1611 شخص، منهم 813 أجنبي موزعين على

الجزائر	وهران	قسنطينة
84	228	71

أما الأهالي المسلمين المتجنسين فكان عددهم 182 متجنس.

ويعكس البيان التالي إحصائيات المتجنسين من مختلف الجنسيات لهذه الفترة (1919-

1944)، حسب إحصائيات الحكومة العامة للجزائر¹.



ويتضح من خلال هذه المعطيات الإحصائية أن الغالبية العظمى من المتجنسين

ينحدرون من أصول أوروبية، حيث بلغ عددهم 1182 أوروبي (من مختلف الجنسيات)،

و11 أمريكيين. أما الأهالي المسلمين فلم يتجاوز عددهم 621 مسلم، في حين بلغ عدد

¹ – G.G.A. Etat de l'Algérie (1879–1880), p.33

اليهود المتجنسين¹ 211 شخص¹ ويمكن تفسير ذلك بالنسبة للأوروبيين بالتسهيلات المقدمة

لهم في إطار تشجيع حركة الاستيطان في حين يفسر ضعف تعداد المسلمين المتجنسين باستكافهم عن التجنس بسبب شرط التخلي عن قانون الأحوال

الشخصية المستمد من الشريعة الإسلامية وهو ما اعتبر القبول به ارتدادا عن الإسلام².

والواقع أن رفض الأهالي المسلمين لعرض المواطنة الفرنسية كان رفضا عقائديا، على الرغم من امتيازات المواطنة الفرنسية التي يمكنها أن تنتشلهم من البؤس

الاجتماعي والظلم السياسي الذي كانوا يعانون منه بصفتهم أهالي، والجدول الذي يبين استمرار عزوفهم عن طلب الجنسية حسب المعطيات الرقمية التي

يتضمنها³.

¹ – G.G.A. Etat de l'Algérie (1879–1880), p.37.

² – وهذا التفسير يتوافق مع فتاوات العديد من الباحثين الفرنسيين المتخصصين في القانون مثل "ميل لارشي"، "بول إميل فيار" ... ضعف عمليات التجنس إلى الثأر المترتبة عن هذه العملية بالنسبة

للأهالي المسلمين، فهي بمثابة ارتداد عن الدين لتفاصيل أكثر، ينظر:

– Kamel Kateb, La gestion statistique des populations dans L'empire colonial français (le cas de

l'Algérie 1830–1960) in histoire et mesure, Vol.13, N° 1–2, 1998, pp.77–111.

ومهما يكن الأمر فقد بلغ مجموع الأهالي المسلمين الذين حصلوا على المواطنة

الفرنسية خلال فترة (1865-1919م)، أي طوال 12 سنة من عمر الاحتلال 4811 أهلي مسلم وهي نسبة قليلة إذا ما قورنت بأعداد

المتجنسين من جنسيات أخرى كاليهود، والأجانب

حيث تزايد عدد المتجنسين الأوروبيين من مختلف الجنسيات التي كانت تسكن الجزائر، حسب دراسة (Alfred diane) وذلك كما ما يلي¹:

الجنسيات	إحصاء السكان 5665م	عدد المتجنسين ما بين 5681-5665م
الإسبانية	441821	661
الإيطالية	88868	4864
المالطية	41112	481
الألمانية	1214	4121
جنسيات أخرى	22823	167

¹—Alfred Dian, Etude sur la naturalisation des étrangers en Algérie, Adolphe sourdan

librairie, Alger, 1885, p.06.

كما يمكن الاطلاع على إحصائيات المتجنسين من جنسيات مختلفة (إيطالية، إسبانية، مالطية، سويدية، ألمانية، تونسية،

مغربية...) في : G.G.A., État de l'Algérie, 1881, op.cit., p.34.

نلاحظ التباين الواضح في أعداد المتجنسين بين الفئات الثلاثة مسلمين، يهود، أجنب،

والأكيد أن أدنى المعدلات يسجلها المسلمون بسبب تعارض قانون الأحوال الشخصية

الإسلامية مع القانون المدني الفرنسي. وفي الأخير وبعد عرض هذه المعطيات الإحصائية،

والتي كانت عبارة عن عينات فقط يمكننا تسجيل الملاحظات العامة التالية:

□ تزايد طفيف بل وضعيف في عدد المتجنسين الأهالي المسلمين.

□ تزايد ملحوظ في عدد السكان الأهالي المسلمين من سنة لأخرى وهو ما يوضحه

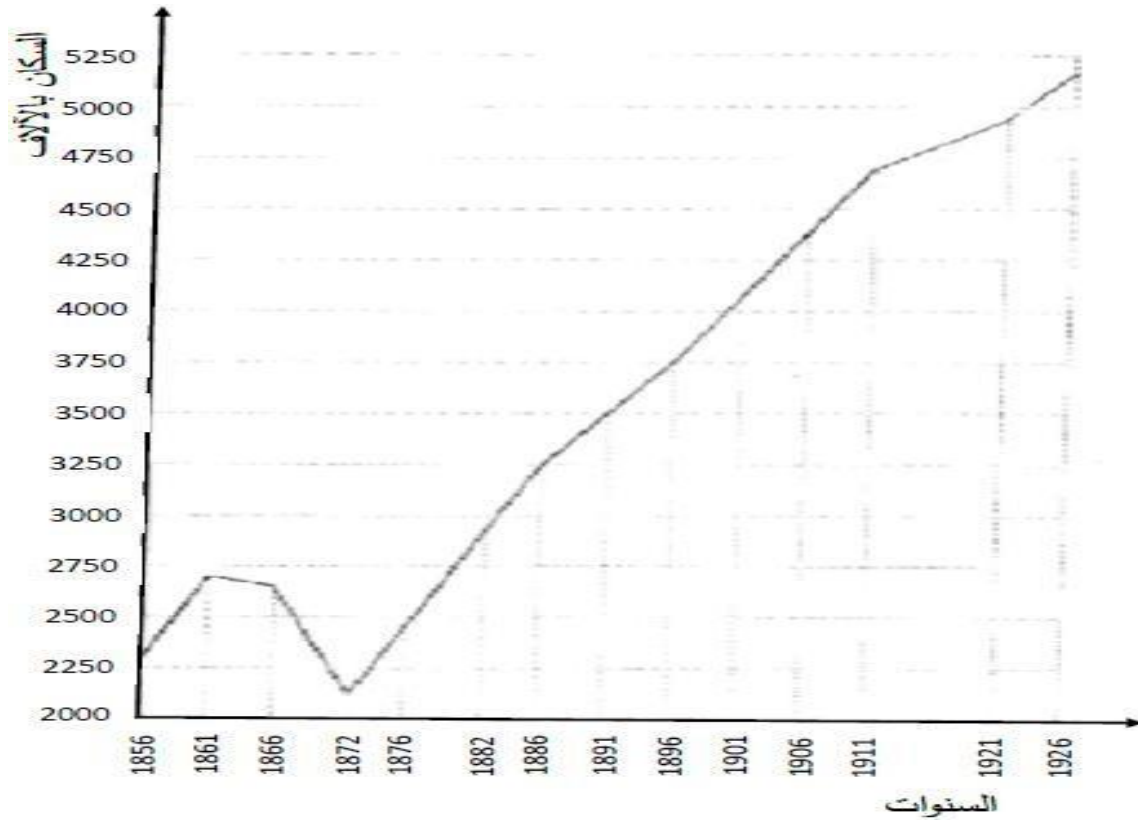
التمثيل البياني المبين أنه دون أن يقابله تزايد في عدد المتجنسين.

□ يمكن تفسير هذا الانخفاض بالدرجة الأولى إلى التعارض القائم بين قانون الأحوال

الشخصية الإسلامي والقانون المدني الفرنسي.

□ إن في هذه الإحصائية دلالة واضحة على عدم تجاوب الأهالي المسلمين مع

هذه العملية.



تطور تعداد السكان الأهالي من 1856-1926م.

تقودنا هذه الإحصائيات إلى تأكيد عزوف الأهالي الجزائريين عن عملية التجنس التي

تدخلهم في زمرة المواطنة الفرنسية وحضارتها. والتأكيد على أن السبب الرئيسي والأول هو

عقبة التخلي عن قانون الأحوال الشخصية، بالإضافة إلى العراقيل الإدارية والإجراءات المعقدة التي تنتهي برفع الطلبات إلى أعلى هيئة (مجلس الدولة) للفصل

فيها. جدا لأجل الحصول على المواطنة².

كما أكد أن القانون المدني الفرنسي لا يتوافق مع قانون الأحوال الشخصية الإسلامية وهو ما يفسر هذه النسبة المنخفضة فهو يرى "أن المسلمين الجزائريين

مرتبطون كثيرا بروابط دينية ويقانون أحوالهم الشخصية المستمد من الق آرن"³.

وحسب "روبير أجرون"، فقد احتدم النقاش بين رجال القانون حول تلاءم القانون الفرنسي والأحوال الشخصية، حيث أكد أغلب نواب البرلمان الفرنسي، أن

تمتع الأهالي بكافة حقوق

¹ - الدكتور "ورني": طبيب جراح، ولد سنة 1834، عين جراحا مساعدا سنة 1862م في مستشفى وهران، استقر بعد ذلك في الجزائر، عين مديرا للشؤون المدنية في مقاطعة وهران سنة 1880م، ثم

عين مقرا لدى المجلس الأعلى للإدارة الفرنسية

الجزائر في (Le conseil supérieur de l'administration française en Algérie) الثانية الإمبراطورية لكن

أحالاته على التقاعد، كرس حياته بعد ذلك للكتابة والنشر له مؤلفات كثيرة عن الجزائر.

² - Auguste Werner, op.cit., p.38.

³ - Ibid, pp.38-39.

المواطنة الفرنسية لا يتوافق مع احتفاظهم بشريعتهم الإسلامية، لأنها تختلف عن القوانين والعادات الفرنسية في مسائل الزواج والطلاق، وفك العصمة الزوجية، والحالة المدنية¹. ودليل ذلك تدخل الكثير منهم بتقديم تفسيرات وتوضيحات بل حتى رؤى هامة حول سبب هذا التناقض بين قانون الأحوال الشخصية الإسلامية وحق المواطنة، ومن أهم هؤلاء المتدخلين الذين رفضوا كل شكل من الأشكال التوافق بين الأمرين، وأكد على التضارب والانفصال الكبير خاصة قضية التعدد (La polygamie)²، المستشار "ديلنغل"

(Delangle) في تدخله أمام مجلس الشيوخ الذي رأى أن "السماح بتعدد الزوجات يؤدي إلى تدمير الأسرة وترابطها بالتخلي عن المسؤوليات العامة

من طرف الزوج خاصة مسؤوليته في التكفل بأبنائه القصر، والتدمير المعنوي والأخلاقي لهذه الروابط المقدسة"³، وهو ما لا يمكن تقبله، "قلا يمكن أبدا

السماح بوجود مثل هذه الحقوق المتناقضة على أراضي الوطن الأم"⁴. وفي هذا السياق ذهب بعض النواب إلى أبعد من ذلك باشتراط إلغاء التعدد

كتضحية مقابل الحصول على التجنس وحتى لا يكون هناك تناقض مع القانون المدني الفرنسي، وهو ما طالب به النائب ميشال

شوفالييه (Michel Chevalier)، وردّ عليه "ديلنغل"

¹ - يؤكد كلام "أجرون" الكثير من القانونيين منهم: "إميل لارشي"، "البار هيج"، وغيرهم من القانونيين والحقوقيين.

² - "LA Polygamie" أو التعدد: حيث يحق للزوج في الشريعة الإسلامية الزواج بأكثر من امرأة (1 زوجات)، في حين يمنع القانون المدني الفرنسي الزواج بأكثر من واحدة.

³ - Judith Surkis, Propriété, polygamie et statut personnel en Algérie coloniale 1830-1937,

revue d'histoire du XIX^{ème} siècle, N°.41, 2010, p.42.

⁴ - Délibération sur le projet de Sénatus-Consulte relatif à l'état des personnes et à la

naturalisation en Algérie, in procès-verbaux des séances du sénat, tome 5, N°.35-39, 1-7 Juillet

1865, pp.229-230

الفصل الثالث: انعكاسات القوانين الفرنسية على الجزائريين

(Delangle)، بقوله: "دون شك لن يميل هؤلاء لاستخدام حق التجنس أمام هذا الشرط" طبعاً

شرط إلغاء التعدد، فهو يرى أن الأهالي لن يقبلوا به أبداً¹.

وتبعاً لهذا الجدل حول هذا التعارض بين القوانين الشخصية الإسلامية المستمدة من الشريعة الإسلامية، والقانون المدني الفرنسي فيما يتعلق

بالتعدد والطلاق... إلخ²، اتفق أنصار

الإدماج على ضرورة أن يختار الأهالي المسلمين بين تعدد الزوجات والمواطنة الفرنسية. إن الإحصائيات الرسمية الصادرة عن الحكومة العامة³ وعلى فترات مختلفة قريبة كانت أو بعيدة من صدور قانون "سيناتيس كونسيلت" 4381م أثبتت أن المشرع الفرنسي أخطأ باعتقاده أن تهافتاً كبيراً من قبل الأهالي على طلب التجنس هو أمر محسوم مثلما ورد في عرض مبررات (L'exposé de motif) سنّ قانون "سيناتيس كونسيلت"، حيث اعتبر أن الأوضاع العامة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والمعاناة اليومية قربت الشغبين، وأن رياح الحضارة الفرنسية ترسّمت في المجتمع الإفريقي بل إنه من الخطأ اعتقاد أن القانون المحمدي يتبع في بلاد القبائل هؤلاء الذين لا يطبقون التعدد... بل وأظهروا تعلّقهم بفضائل الحضارة سينتّهزون من جديد ما قدمه "سيناتيس كونسيلت"⁴. في هذا السياق وتأكيداً لنسب الاستجابة المتوازنة وعدم فاعلية القانون، جاءت ردود الفعل العامة للأهالي المسلمين لتعبر عن موقفها من اكتساب صفة المواطن الفرنسية في مقابل التخلي عن قانون الأحوال الشخصية الإسلامية.

¹– Délibération sur le projet de Sénatus-Consulte relatif à l'état des personnes et à la naturalisation en Algérie, op.cit., pp.229–230.

²– حسب القانون المدني الفرنسي: لا يتم الطلاق إلا بعد موافقة الزوجة. ³– الإحصائيات الرسمية: كإحصائيات

الحكومة العامة بالجزائر:

L'Etat actuel de l'Algérie : Exposé de la situation générale.

⁴– Exposé de motif de Mr. Flandin le 22 Juin 1865, op.cit., p.02

الفصل الثالث: انعكاسات القوانين الفرنسية على الجزائريين

كما نتج عن الاستيلاء التدريجي على أراضي الفلاحين خاصة عمليات المصادرة التي طالت أراضي الثوار اضلقة الى القوانين التي أصدرها مجلس الشيوخ كقانون الغابات اثار سلبية متعددة على الاقتصاد المعاشي للجزائريين لاسيما ان كل المحاولات التي قامت بها السلطات الاستعمارية في تغيب زراعة القمح الذي يعتبر الغذاء الرئيسي لسكان فكان لغاية 1871 عائلة جزائرية تمتلك حوالي 5 قناطر من القمح مؤونة لسنة كاملو وفي سنة 1900 تراجع الإنتاج ولم تعد تمتلك سوى اربع قناطر في سنة واحدة وانخفض انتاجه الى 2 قناطر عام 1940

لقد تسببت نتائجه في اضعاف أصحاب البلاد الشرعيين وانتشار الفاقة المدقعة بينهم وأدى الى انهيار الحرف والصناعات المحلية واصبح أصحابها بسطاء وعاطلين مزمين خاصة بعد ان انتشرت الوسائل التقنية الحديثة وتسرع المعمرين في استعمالها فنقص انتاج الحبوب بنسبة 20 بالمئة مقارنة مع نسبة الاوربيين يمثل 95 بالمئة حمضيات و90 خمور و20 شعير وغيرها من المنتجات

كان على المسلمين القيام بأعمال سخرة معفى منها المعمرين: التسخير في النقل وفي حراسة الغابات ومكافحة الجراد فقد كانت الضريبة تطال حتى الاكواخ وكان التمييز والتفاوت الضريبي فاضحا

ولقد أدى تطبيق المراسيم الخاصة بالأرض الى اثار وخيمة على المجتمع الجزائري منها الغاء كيان القبيلة كوحدة سياسية يقوم عليها النظام الاجتماعي في الجزائر فتفتتت الى دواوير بفعل تحديد أراضيها واخضاعها للبيع وبذلك فقد الجزائريون في الريف من

المبحث الثاني: الانعكاسات الاجتماعية والثقافية

من الظواهر الخطيرة التي نتجت عن هذه القوانين ظاهرة المجاعة التي استفحلت سكان الجزائر سواء في الريف او المدن حيث كان الجزائريون يأكلون الأعشاب وبعض النباتات

ونقص المرافق الصحية والأطباء أدى الى انتشار الامراض المعدية خاصة السل حيث يؤكد أحد الأطباء وهو ليبي فالانسي عام 1953 ان داء السل فتك بالجزائريين الموجودين بفرنسا كذلك، كما انتشرت امراض العيون الفتاكة التي أودت بالأبصار نحو ثمانين ألف من الجزائريين كذلك انتشار مرض الملاريا الذي استفحل معظم الأطفال والشيوخ

الفصل الثالث: انعكاسات القوانين الفرنسية على الجزائريين

وذكر صالح العنتري: المجاعات والقحط الذي تركت اثار سيئة على الجزائريين ومن اهم هذه الاثار التي خلفتها انتشار الأوبئة الفتاكة بينهم الكوليرا والتيفيس وغيرها وضياع الثروات المدخرة وبيع العقارات والأراضي تحت الضغوط المختلفة التي أحاطت بهم

كذلك من الانعكاسات السلبية التي نتجت عن هذه القوانين تقييد الحريات العامة للجزائريين تحت نير النظام الاستثنائي فحرية التجمع ليست مباحة للجميع حيث كانت تخضع لنظامين مختلفين أحدهما خاص بالمواطنين الفرنسيين اما بالنسبة للمسلمين فكان لابد من تصريح تجمع وكل مخالفة لهذه القواعد كانت تواجه بأشد العقوبات فحتى إقامة احتفالات الختان والزردة او الحج مثلا لم يكن لها ان تتم او تنظم بتصريح وجد الجزائريين في الهجرة الى خارجة البلاد العربية كالشام ومصر ملجا لهم من المعاناة التي يعيشون فيها تحت وطأة الاستعمار الفرنسي وفي السنوات الأولى لاحتلال لم يكن هناك عملا منظما من طرف الأهالي حيث كانت هجرات فردية متفرقة ويرجع الى الاضطهاد الذي عانوه بفعل القوانين والإجراءات الاستثنائية ويأتي قانون الأهالي على راسها.

خاتمة

الخاتمة

إن هذه المذكرة، وبعد دراسة تاريخ التنظيمات الفرنسية أثناء الاحتلال من حيث دوافعها الاستعمارية والسبل القانونية ثم آثارها وانعكاساتها على أوضاع الجزائريين، تنتهي إلى خلاصة منطقية تتمثل في نتائج واضحة.

1/ أن آلية هجرة المستوطنين إلى الجزائر قد ترتبت عن طريق الإدارة الاستعمارية الفرنسية التي جندت كل الطرق والوسائل (منها: تجنيد مصادر الأراضي وفق قوانين تعسفية...) التي تمنح للراغبين في الانتقال إلى الجزائر والاستيطان فيها، بكل شروط الحياة الكريمة، وذلك بتوفير السكن والعمل إضافة إلى إعطائهم الدعم المالي، وهذا مقابل ضرائب ومهام تفرضها عليهم فرنسا.

2/ قانون فارني هو القانون الذي حطم البنية التقليدية للمجتمع الجزائري في نهايته، وجاء كتنويع للقوانين والمراسيم السابقة، وقضى نهائياً على الملكيات العامة والجماعية.

3/ أما بالنسبة لقانون سيناتوس كونسولت الصادر في ثلاثينيات القرن التاسع عشر، وهو أهم قانون كان له أثر كبير على الملكية العقارية، فقد أفرز نتائج وخيمة على المجتمع الجزائري، حيث عمل على تفكيك البنية العقارية في الجزائر، بتقسيم الأراضي إلى وحدات عقارية فردية، قابلة للتصرف فيها خاصة لفائدة المعمرين، فتحولت من أراضي عرشية جماعية إلى ممتلكات فردية خاصة.

وكان هذا القانون يرمي إلى هدفين أساسيين، أولهما هو تسهيل عملية انتقال الملكية من الجزائريين إلى المعمرين، بالنظر لاختلال التوازن الاقتصادي بينهما (فقر الجزائريين وغنى المعمرين)، ثالثهما هو القضاء على النسيج الاجتماعي والترابط العائلي بين الجزائريين.

وكخلاصة لهذا القانون جاء "قانون فارني" تأكيداً له، وقد تضمن إقامة الأملاك العقارية في الأراضي الجزائرية، والذي كان يهدف لفرنسة هذه الأراضي وإلغاء القوانين الإسلامية التي كانت تحكم نظام الملكية

العقارية في الجزائر. بما فيها الأراضي الوقفية حيث نصت المادة الأولى منه على: "إن تأسيس الملكية العقارية بالجزائر، وحفظها، وحمايتها، يخضع للقانون العقاري للملكية والحقوق العقارية الفرنسية".

والملاحظ من الناحية العملية أنه منذ صدور قانون 1873/07/26، المتمم في 1887/04/28 أن العقود المحررة باللغة العربية باتت شيئاً فشيئاً محلها العقود المحررة باللغة الفرنسية.

4/ كما أن ما ميز تطبيق الأنظمة الاستثنائية في الجزائر بالدرجة الأولى هي الصعوبات التي واجهتها فرنسا في الجزائر منذ احتلالها في 1830، حيث واجهت مقاومات متعددة رغم قمع الفلاح في الوسائل، وما الحريات العامة إلا جزء من الإجراءات الاستثنائية التي طبقتها فرنسا في الجزائر، عبر مراحل متعددة من التاريخ الاستعماري، والتي خضعت لظروف الحرب وصور الأحكام العرفية التي فرضت حالات حصار على الجزائريين في كل المجالات.

إذا كانت فرنسا تقرر تطبيقها للقيود على الحريات العامة بتعليقها تارة، وأخرى بتقييدها وتشديدها من باب تحقيق منافعها الخاصة ومنفعة مواطنيها الكولون، فإن الجزائريين لم يفهموا معنى هذه القيود إلا مع ظهور الأحزاب السياسية التي بادرت إلى المطالبة بإلغاء القوانين الاستثنائية، وذهبت إلى حد تجريمها ووصفها بالقوانين الجائرة والعنصرية، إذ كانت تميز دائماً بين المواطنين الفرنسيين من الدرجة الأولى، والرعايا المسلمين الجزائريين الذين كانوا فقط غالباً أرقاما في دفتر الحسابات الفرنسية.

وفي النهاية فإن هذه الدراسة المتواضعة والتي هدفنا من خلالها تسليط الضوء على جملة الإجراءات التشريعية الفرنسية أثناء الاحتلال الفرنسي للجزائر خاصة في الفترة ما بين 1860 و 1900 ظهر جليا من خلالها ان المنظومة التشريعية كانت احدى افتك الوسائل الاستعمارية في الاستحواذ والسيطرة وتكريس الهيمنة الاستعمارية الشاملة لضرب مقومات المجتمع الجزائري ثقافيا واجتماعيا واقتصاديا وسياسيا بطريقة

منهجية متدرجة وموجهة وتحليل هاته المنظومة التشريعية يبرز بوضوح الصفة الأساسية للاحتلال الفرنسي من حيث هو استعمار استيطاني احلالي يهدف إبادة السكان الأصليين وتوطين العنصر الأجنبي لذلك يبقى البحث مفتوحاً على الجميع، على استهداف ما يمكن أن يساهم في إبراز خطورة هذه القيود على حياة الجزائريين خلال مختلف مراحل الاحتلال.

قائمة المصادر والمراجع:

المصادر:

- 1-مذكرات أحمد باي وحمدان خوجة وبوضربة، ترجمة محمد العربي الزبيري، الحركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر
- Annote t₁, في للأمرية الأصلي النص على الإطلاع يمكن R. Estoublon et A. Lefébure, Code de l'Algérie : (1830-1895), imp. Jourdan, Alger, 1898 et 1904, p.06. 1960, p.333.
- 2-حمدان بن عثمان خوجة: المرأة تعريب وتقديم وتحقيق لزبيري، الشركة الوطنية للفنون المطبعية، 2005، ص 298.
- 3- A.N.O.M., Aix-en-Provence, Avant-projet de Sénatus-Consulte sur la naturalisation en Algérie.
- 4-Patrick Weil, op.cit., pp.09-11.
- 5-Colona Fanny, Instituteurs Algériens 1883-1939, O.P.U, 1975, p.15. Claud Lazard, op.cit., pp.4-5.
- 6- J.E. Sarton, de la naturalisation en Algérie (Sénatus-consulte 1865), musulmans, - israélites, euro-A.N.O.M., Aix-en-Provence, Boîte F80/2043, Projet de Sénatus-Consulte sur la naturalisation en Algérie et aussi bulletin des lois, N°.1315, Sénatus-Consulte sur l'état des L'exposé des motifs par le conseiller d'état "Flandin" et au aussi, "Urbain", op.cit., p.100.
- 7- J.E. Sarton, de la naturalisation en Algérie (Sénatus-consulte 1865), musulmans, israélites, européens, librairie Rétaut Frères, Paris, 1865, p.21.
- 8-Gouvernement général de l'Algérie, l'état actuel de l'Algérie, d'après les documents
- 9-officielles, imprimerie administrative Gojosso et Cie, Alger, p.34.
- 10-G.G.A. Etat de l'Algérie (1879-1880), op.cit., p.82.
- 11- Kamel Kateb, La gestion statistique des populations dans L'empire colonial français (le cas de l'Algérie 1830-1960) in histoire et mesure, Vol.13, N° 1-2, 1998, pp.77-111

12- Robert Estoublon et Adolphe Lefébure, code de l'Algérie annoté, Adolphe Jourdan librairie,

المراجع

- 1- بن داهة: الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض ابان الاحتلال الفرنسي بالجزائر، ج1، الجزائر، طبعة خاصة لوزارة المجاهدين، 2008، ص30
- 2 - عميرايي احميدة وآخرون: اثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري 1830_1954، الجزائر، دار القصبة، 2007، ص 338.
- 3-بوعزيز يحيى: سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية (1830_1954)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995، ص 77.
- 4- عيسى شنوف: يهود الجزائريين 200 سنة من الوجود، دار المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 115.
- 5-قداش محفوظ: تاريخ الحركة الوطنية، ج1، دار الامة، الجزائر، 2011، ص 33
- 6-صالح عباد: الجزائريون والمستوطنون (1830_1939)، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، ص122
- 7-عقيلة ضيف: التنظيم السياسي في الجزائر (1954_1962)، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، جامعة الجزائر، 1995، ص21.
- 8-بو قاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 2005، ص 92.

الصفحة	العنوان
	الشكر والعرفان
	الاهداء
أ-ب-ج-د	مقدمة
19-6	الفصل الأول: أوضاع الجزائريين أثناء الاحتلال
6	المبحث الأول: الأوضاع السياسية والاقتصادية
7	أولاً: السياسية
10	ثانياً: الاقتصادية
13	المبحث الثاني: الأوضاع الاجتماعية والثقافية
14	أولاً: الاجتماعية
18	ثانياً: الثقافية
40-20	الفصل الثاني: نصوص القوانين وملاستها
20	المبحث الأول: الحكم المدني
36	المبحث الثاني: الحكم العسكري
36	أولاً: قانون الأهالي
38	ثانياً: قانون كريميو
57-42	الفصل الثالث: انعكاسات القوانين الفرنسية على الجزائريين
61	المبحث الأول: الانعكاسات السياسية والاقتصادية
59	خاتمة
62	قائمة المصادر والمراجع
	فهرس الموضوعات